جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة على المستوى الدولي

مذكرة تخرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في الحقوق – تخصص قانون البيئة

إعداد الطالبة:
إبتسام زايـر

إشراف:
أ/ حسن بوخزنة

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د/ بدر الدين حيزوم مرغني	جامعة حمة لخضر الوادي	رئيسًا
أ/ حسن بوخزنة	جامعة حمة لخضر الوادي	مشرفاً ومقررًا
أ/ الصادق جراية	جامعة حمة لخضر الوادي	مناقشاً

السنة الجامعية: *2015/2016*م

بسم الله الرحمن الرحيم

"ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس ليذيقهم بعض الذي

عملوا لعلهم يرجعون"

سورة الروم . الاية 41

"ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها ذلكم خير لكم ان كنتم مؤمنين"

سورة الاعراف . الاية 85

صدق الله العظيم

" إن الأرض لم نـرثها من الأجـــداد

وإنما استعـــرناها من الأحفـاد

فيجب المحـــافظة عليهـا

وإعادتها للأجيال القادمة

سالمة ومعافـــاة"

شعـــار قمـة الأرض

بـــريـو دي جـانيـرو سنـة 1992م

شكر وعرفان

أحمد الله سبحانه وتعالى وأشكره على أن وفقني لإنجاز هذا العمل، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين.

وانطلاقا من الحديث الشريف: "**و من لا يشكر الناس لا يشكر الله** "

أشكر أستاذي الموقر "***حسن بوخزنة*** "جزيل الشكر على قبوله الإشراف على هذه المذكرة معترفة بفضله، حيث أفادني بعلمه وتجربته وتوجيهاته، ومد لي يد العون عبر مسار الرحلة العلمية.

كما لا يفوتني أن أتقدم بأحلى التشكرات إلى السادة الأفاضل اعضاء اللجنة الموقرة الذين قبلوا مناقشة هذه المذكرة وتكرموا من وقتهم الثمين لقراءتها.

الأستاذ جراية الصادق والدكتور حيزوم مرغني بدر الدين.

ولا أنسى أن أتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى كل أستاذ أو معلم علمني ولو حرفا في الصغر أو الكبر. وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة، مع كامل الاعتراف والامتنان لأهل الفضل جميعا بفضلكم.

إبتســـام زايــر

الإهداء

أهدي عملي وثمرة جهدي

إلى صاحبة القلب الحنون والصدر الدافئ، إلى نبع الحنان الى النور الذي أبصرت له عيناي الهدى والقلب الذي تعلمت منه الحب والإخلاص، إلى من تعبت وسهرت لأجل راحتي، إلى أغلى وأجمل إنسانة في الوجود إليكي أمي "**نجاة**"

إلى قلب أسرتي النابض إلى الذي رعاني بحبه، إلى سندي في الحياة ومثلي الأعلى إلى من رافقتني دعواته في كل محطات حياتي، إلى قدوتي وفخري إليك أبي العزيز "**السعيد**"

إلى شموع حياتي إخوتي: سهام وزوجها جباري، إلى وهيبة وزوجها أبو بكر، إلى رقية وزوجها خالد، إلى كريمة، كتكوتة البيت زينب، إلى قرتا عيني محمد وبشير. وإلى صغار البيت عواطف، كنزة، يحي، عبد اللطيف، إيناس.

إلى الذي كان دائما يشجعني وكان سندا لي، إلى الذي وقف بجانبي في أوقاتي العصيبة وكان يدعمني في كل عثرة، إلى الإنسان العزيز والغالي على قلبي "صالح"

إلى زهور الربيع وقطرات الندى، إلى نوري في الظلمات إلى اللواتي عشت معهن الحلو والمر، إلى رفيقات دربي، إلى أعز وأغلى البشر، إلى صديقاتي: (إنتصار بالخير، ياسمين عريق، رشيدة عبيد). إلى توأم روحي وابنة عمتي الغالية سليمة ممي.

إلى الصديق الذي لا أنسى فضله وكان دعما لي "أسامة"

إلى جميع دفعة الماستر قانون البيئة 2016.

إلى كل من ساعدني ووقف بجانبي من قريب أو من بعيد إليكم اهدي هذا العمل.

إبتســـام زايــر

خلق الله سبحان وتعالى السماوات والأرض وما بينهما من كائنات حية، وكواكب وأجرام ونجوم على وضع تكون فيه هذه المخلوقات صالحة للحياة على وجه الارض، حيث قال سبحانه وتعالى في محكم كتابه:" الذي خلق سبع سماوات طباقا ما ترى في خلق الرحمان من تفاوت فأرجع البصر هل ترى من فطور"[1].

ويتمثل هذا الوضع الإلهي في وجود دورة محددة، وتوازن دقيق وتنسيق محكم بما يكفل انتظام الحياة وعدم توقفها، وبما أن الإنسان جزء من هذه الدورة فقد توقف انتظامه على مدى تدخله فيه، وفي خضم سعيه نحو تحسين معيشته، قام بإفساد هذه البيئة من حيث يدري أو لا يدري، فأحدث خللا في عناصرها مما أدى إلى ظهور أخطار بيئية، فبدأ الإنسان في الاكتشاف والابتكار للوسائل التي تحقق تقدمه وتحسن معيشته، فكانت هذه الوسائل بمثابة أدوات تخريب وتدمير للبيئة.

بدأت تتجلى مظاهر تأثير الإنسان على البيئة من خلال التدهور البيئي السريع فجشاعة الإنسان ورغباته التي ليس لها حدود كانت على حساب ما وفرته الطبيعة من تنوع بيولوجي، فالبيئة تضررت وبشكل كبير من جراء النشاطات الصناعية والتجارب العلمية السلمية والعسكرية، إلى حد أن أصبحت تهدد الشروط الأساسية للحياة البشرية والكائنات الحية والنباتية على حد سواء، وبالتالي أدى تدخله السيئ إلى ظهور مشكلات عديدة تعاني منها البيئة، فأصبح العنصر الطبيعي يعاني من هاته التدخلات التعسفية للإنسان واستغلاله غير المنضبط، حيث لم يعد قادرا على استيعاب التلوث الذي أحدثه.

فأصبح من البديهي بل من الضروري الحديث عن البيئة والمشاكل التي تواجهها الأمر الذي تتأكد معه الحاجة إلى التدخل وإجراء الدراسات المناسبة للخصائص البيئة وتشخيص مشكلا التي تعاني منها، والبحث عن أسباب هذا التلوث والإجراءات الواجب اتباعها لمواجهة هذه المشاكل، أن التدهور البيئي السريع الذي الناتج عن التطورات المذهلة التي شهدتها البشرية وما صاحبته من آثار سلبية على العالم بأسره، دفع بالعلماء إلى دق ناقوس الخطر لأجل

[1] - سورة الملك، الاية 3.

إيجاد حلول وجعل حد لهذا الوضع، فكللت جهود الباحثين، والمنظمات النشطة في مجال حماية البيئة، فازداد الاهتمام العالمي بهذه الإشكالية التي أصبحت تهدد التوازن البيئي.

وأصبحت المسائل البيئية محل اهتمام كبير على المستوى الداخلي والدولي، فتم عقد العديد من المؤتمرات للبحث في اسباب هذه المشكلة وكيفية مواجهتها، فم يعد من المقبول الحدي عن العلاقات الدولية دون ان تكون البيئة وحمايتها في الصدارة فالتحديات التي فرضتها مسالة حماية البيئة اصبحت في الوقت الراهن من اهم العوامل المحددة لتطور العلاقات الدولية في شتى المجالات.

باتت مشكلة التلوث ترهق فكر المصلحين والعلماء، فقاموا بالدعوة للحد من هذه المشكلة التي تواجه البيئة اليوم بسبب التطور الصناعي والتكنولوجي، فالتلوث مشكل عالمي لا يعترف بالحدود السياسية، فحضي باهتمام عالمي واسع لأنه فرض نفسه على الواقع، والملاحظ ان الاهتمام العالمي المتزايد بموضوع حماية البيئة صار واحدا من اكثر القضايا المعاصرة، وبالتالي اصبح على صانعي القرار في العالم ان يأخذوا بعين الاعتبار تأثير سياستهم على البيئة ليس على دولهم فقط ، بل على كل دول العالم فموضوع النظام القانوني لحماية البيئة أصبح يكتسي أهمية بالغة في سياق السياسات الدولية وإحدى الرهانات الكبرى التي تواجه شعوب العالم بصفة عامة ونظرا للطابع الشمولي للقضايا البيئية، ودور التقنيات الدولية في تنظيمها، وعلاقتها بالحياة البشرية وكل الكائنات الحية، دفع دول العالم للتعاون من أجل الارتقاء بهذه العلاقة ، والمحافظة عليها وحمايتها.

وفي هذا الصدد تعالت الأصوات التي تندد وتنادي بالحفاظ على البيئة وحمايتها حيث عقد العديد من الندوات والمؤتمرات، للبحث في أسباب المشكلة وكيفية التصدي لها وطرق علاجها، فصدرت التشريعات و التنظيمات على المستوى الدولي الإقليمي والمحلي من أجل حماية البيئة، وأدرجت هذه القضية على جدول أعمال مؤسسات كثيرة تعمل في مجال تطوير القانون الدولي، التي تتضمن أحكام تتعلق بأشكال التعاون الدولي في مكافحة تلوث البيئة، وانضمت بعض الكيانات الى أشخاص المجتمع الدولي ، منها المنظمات غير الحكومية التي كانت شريك وطرف فاعل في العلاقات الدولية.

فبدأت المنظمات غير الحكومية التي ظهرت في شكل هيآت تناشد بحماية البيئة وتدعو إلى تطبيق وتنفيذ ما صادقت عليه من معاهدات واتفاقيات، وكان الظهور الفعلي لهذه المنظمات بعد نشأة الأمم المتحدة، حي اثبتت وجودها على الساحة الدولية وأصبحت تقوم بادوار تفوق في اهميتها احيانا اهمية الادوار التي تؤديها والهيآت الدولية الحكومية.

وبالرغم من المكانة التي احتلتها نظرية المنظمات غير الحكومية حول موضوعات البيئة إلا انها لم تحض بالقدر الكافي من الدراسة والبحث العلمي، وبقيت نظرية يكتفنها الغموض وعدم الوضوح أحيانا، وفي ظل التطورات والمتغيرات التي يمر بها العالم اليوم، نعتقد أن هذا الموضوع يستحق مزيدا من الاهتمام والعناية، والبحث العلمي، خصوصا أنه يقدم اسهامات نظرية تحقق الفهم المتعمق لمفهوم المنظمات غير الحكومية ويكشف عن الكثير من الأدوار التي تقوم بها من أجل الحفاظ على البيئة وحمايتها، لذلك وجدنا عدة اعتبارات لدراستنا حول هذا الموضوع الذي نتناول فيه كل ما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية من خلال الإحاطة بالإطار العام لهذه النظرية وإبراز جهودها في مجال حماية البيئة، وإسهامها في تطوير قواعد القانون الدولي، خاصة بعد ارتفاع معدلات التلوث في العالم بأسره وزيادة الاخطار البيئية الناجمة عنه.

أسباب اختيار الموضوع: وتظهر أسباب اختيارنا للموضوع من جانبين هما:

أسباب ذاتية وتمثلت في رغبتي في الإطلاع ومعرفة المزيد عن هذا الموضوع ومحاولة اكتشاف، ونظرا لارتباط هذا الموضوع بطبيعة تخصصي،

أسباب موضوعية تمثلت في زيادة الاهتمام العالمي بموضوع البيئة وضرورة الحفاظ عليها وحمايتها من كل اشكال التلوث .

لهذا الموضوع قيمة كبيرة ترجع إلى أهمية المسائل التي تناولها منها ازدياد في حجم الكوارث البيئية التي تؤثر على حياة الانسان وكل الكائنات الحية .

هذه الدراسة تقوم بمعالجة موضوع حديث مازال يحتاج إلى مزيد من التوضيح والتدقيق بحيث لازال موضوع غامض ومجهول، وتكمن أهمية هذه الدراسة في أن حق البيئة أصبح من

الحقوق الأساسية التي تكفل باقي الحقوق لما لها من أهمية كبيرة حيث احتلت مكانة متقدمة في الآونة الأخيرة ويمكن توضيح أهمية هذا الموضوع من خلال الجوانب التالية (الأهمية العلمية،القانونية،والعملية).

الأهمية العلمية: وتكمن في إبراز الدور الفاعل للمنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي كآلية لحماية البيئة والحفاظ عليها من كل أشكال التلوث وذلك لإعطاء صورة أوضح لها حتى يمكن للشعوب من فهمها وتحقيق أهدافها.

الأهمية القانونية: وتكمن هذه الأهمية في تحديد الطبيعة القانونية للمنظمات غير الحكومية وعلاقتها بالدول ودورها في حماية البيئة، ووضع القواعد القانونية واتخاذ القرارات الخاصة بالقانون الدولي البيئي.

الأهمية العملية: وتظهر هذه الأهمية من خلال الدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة والسعي إلى تحقيق حاجات المواطن في العيش في بيئة سليمة.

الدراسات السابقة:

شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان،2014/2013.

وقد ارتأينا الاعتماد في دراسة موضوع حماية البيئة على المنهج التحليلي الوصفي الذي يناسب دراسة الموضوع وعالجت موضوع حماية البيئة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتبيان درجة الحماية والقيود الواردة عليها.

ومن هنا تظهر أهمية دراستنا بحيث تساهم في تكريس هذا الحق الجديد و إعطاء آليات حماية البيئة للوصول الى الأهداف المرجوة التي تتمثل في بناء سياسة بيئية رشيدة، لكن تبقى عدة نقاط تحتاج الى دراسة معمقة وتوضيح اكثر الذي يثير إشكالية البحث ألا وهي :

ما مدى فاعلية الدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في ارساء قواعد القانون الدولي البيئي ؟

ومنها تتفرع عدة أسئلة منها:

. ما مفهوم البيئة و ما هي مشكلاتها ؟

. ما هي آليات حماية البيئة؟

. ما المقصود بالمنظمات غير الحكومية وما هي أسسها ومبادئها؟

. ما هي المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال البيئة؟

. كيف ساهمت المنظمات غير الحكومية في تشكيل قواعد القانون الدولي؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا الخطة التالية :

فقسمنا الموضوع الي ثلاث فصلين بعدما رأينا ضرورة الفصل التمهيدي لهذا الموضوع فقمنا في المبحث الأول الذي كان تحت عنوان مفهوم البيئة بإعطاء تعريف للبيئة وذكر عناصرها، أما في المبحث الثاني فتناولنا مشكلات البيئة وآليات حمايتها الذي ذكرنا فيه التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية كأكبر مشكلين تتعرض لهما البيئة، وذكر آليات حمايتها من هذه المشاكل، وخصصنا في الفصل الأول المعنون المنظمات غير الحكومية كجهاز لحماية البيئة الذي قسمناه إلى مبحثين، الأول الذي تناولنا فيه الإطار المفاهيمي للمنظمات غير الحكومية الذي تضمن تعريفها و خصائصها والأسس والمبادئ التي قامت عليها والمبحث الثاني تكلمنا فيه عن المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حماية البيئة كمنظمة السلام الأخضر والصندوق العالمي للطبيعة، أما الفصل الثاني فخصصناه لذكر دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي للبيئة فكان المبحث الأول يتناول دورها في المحافل الدولية كالاتفاقيات الدولية والمؤتمرات الدولية، أما المبحث الثاني فتناولنا فيه التكريس القانوني لعلاقات الشراكة والتعاون للمنظمات غير الحكومية كالاعتراف العالمي بها .

وأخيرا خاتمة للموضوع بحيث تطرقنا فيها إلى حوصلة لدراستنا حول المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة واستخلصنا العديد من النتائج واقترحنا بعض التوصيات التي اعتقدنا أنها قد تخدم مسار المنظمات غير الحكومية البيئية في العالم.

الفصل التمهيدي
ماهية حماية البيئة

سنتطرق في هذا الفصل الى إعطاء مفهوم للبيئة من خلال تعريفها من الناحية اللغوية والاصطلاحية وكذلك من الناحية القانونية وهذا لفهمها اكثر ونزع الغموض (المبحث الأول) والتطرق الى المشكلات التي تواجه البيئة واهم الآليات لحمايتها والحفاظ عليها(المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم حماية البيئة

تسعى السياسات الوطنية والدولية في مجال حماية البيئة، إلى تنظيم وضبط نشاطات وسلوكيات الإنسان في علاقته بالبيئة والوسط الطبيعي الذي يعيش فيه، وبيان الأنشطة التي تؤدي الى إحداث اختلال في التوازن الايكولوجي.ولا يكون ذلك إلا من خلال تبيان مفهوم البيئة كمدخل اساسي ومهم لفهمها عبر التطرق لتعريفها وعناصرها وهذا ما سنتناوله في المبحث الاول، وسنخصص المبحث الثاني للمشاكل التي تواجه البيئة.

المطلب الأول: تعريف البيئة

سنحاول في هذا المطلب إعطاء تعريف لغوي للبيئة في فرع أول، والاصطلاحي في الفرع الثاني والتعريف القانوني للبيئة في فرع ثالث.

للبيئة عدة تعريفات حيث شاع لفظ البيئة في المحافل الدولية، وفي المؤتمرات الدولية، كما أصبحت البيئة موضوعا من مواضيع القانون الدولي، وهدف إنساني مشترك، وأساسي لتحقيق مفاهيم السلام الاجتماعي، وبالرغم من هذا فإن المفهوم الدقيق لكلمة البيئة لازال غامضا سيما أن التعريفات الخاصة بالبيئة متنوعة، فهناك تعريف لغوي وتعريف اصطلاحي، وتعريف قانوني.

الفرع الأول: التعريف اللغوي

أن البيئة هي التي تزود الانسان و كافة الكائنات الحية بعناصر بقائها، والموارد المادية اللازمة لاستمرار حياتها من ماء و هواء وطاقة وملبس ومسكن، فهي التي تحدد شروط ثقافتنا

وأنماط حياتنا، والبيئة في اللغة لها عدة معاني، فليس هناك تعريف محدد جامعا للبيئة، نتيجة العلاقة المتداخلة بين الكائنات الحية والوسط الذي تعيش فيه، يقال في اللغة تبوأ اي حال ونزل وأقام.

كلمة البيئة في اللغة العربية هي الاسم للفعل تبوأ، اي نزل او اقام، وتبوأه بمعنى اصلحه وهيأه[1]، أن كلمة بيئة مشتقة من الفعل بوأ وهذا ما نستشفه من الاية الكريمة في قوله تعالى: "واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد و بوأكم في الارض تتخذون من سهولها قصورا وتنحتون من الجبال بيوتا فاذكروا ألاء الله ولا تعثوا في الارض مفسدين "[2].

البيئة هي اسم مشتق من الفعل الماضي باء، بوأ ومضارعه يبوء، وتشير معاجم اللغة العربية الى ان الاسم قد استخدم في اكثر من معنى، ولكن اشهر هذه المعاني هو ما كان في اصله اللغوي يرجع الى الفعل باء ومضارعه يتبوأ، بمعنى نزل وأقام[3]، وتعبر البيئة ايضا عن الحال و الهيأة ، فقال باءت بيئة سوء اي بحال سوء[4].

ويعرفها الشيخ الطاهر الزاوي: بأنها بوأ منزلا اي انزل فيه و تبوأ المكان الذي احله والمباءة المنزلة . والبيئة بالكسر تعني الحالة[5] .

ونقول لغة: تبوأت منزلا بمعنى هيأته و اتخذته محل اقامة لي[6]، وفي الحديث الشريف "من كذب عليا متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "[7].

[1] ـ حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في اطار التنمية المستدامة ، اطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون اعمال،جامعة محمد خيضر ،بسكرة،2013/2012، ص 12.
[2] ـ سورة الاعراف ،الاية رقم 74،
[3] ـ بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الادارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، الجزائر، 2009/2008، ص 12.
[4] ـ لسان العرب لابن المنظور، الجزء الاول، الطبعة 3، دار المعارف، القاهرة، ص 328.
[5] ـ سليمان منصور يونس الحبو ني، الضبط الاداري البيئي، كلية الحقوق جامعة المنصورة، دون سنة نشر، ص 3.
[6] ـ سالم أحمد، الحماية الادارية في التشريع الجزائري، مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013، ص 6.
[7] ـ الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 04، ص 6.

ويطلق ايضا لفظ بيئة على (كل ما هو خارج عن كيان الانسان، وكل ما يحيط به من هواء يتنفسه ، والماء الذي يشربه ، والبحار والمحيطات والأرض، والكائنات الحية المتنوعة، وكل شيء اخر غير حي)[1].

وتعرف البيئة في قواميس و معاجم اللغة العربية على انها قد تعبر عن المكان او المنزل الذي يعيش فيه الكائن الحي، وهي تعبر عن الحالة التي عليها ذلك الكائن،

وقيل بوأتك بيتا، اي اتخذت لك بيتا او مسكنا، وقيل تبوأ اي نزل وأقام، واباءه منزلا بمعنى هيأه وانزله ومكن له فيه ، والبيئة قد تعني الحال، وأشهر ما استعمل لفظ البيئة هو للدلالة على موضع اقامة الانسان او مكانه الذي يحيط به[2].

يرجع الاصل اللغوي لكلمة البيئة في اللغة العربية الى الجذر "بوأ" والذي اخذ منه الفعل الماضي "باء" كما يقال: بوأ اي حل و نزل، وأقام، والاسم عن هذا الفعل هو البيئة ، فاستيباءه اي اتخذه مباءة بمعنى نزل وحل به، كما يعبر بكلمة البيئة عن الحالة، حالة النبوءة وهيئته وهي الاسم من البوء[3].

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

نرى انه اول من صاغ كلمة "ايكولوجيا "هو العالم "هنري ثورو "عام 1858 ولكنه لم يتطرق الى تحديد عناصرها وأبعادها[4].

يقصد بها الوسط او المجال المكاني من عناصر ومعطيات سواء كانت طبيعية كالصخور و ما تحويه من معادن ومصادر الطاقة، وظروف المناخ من حرارة ورياح وأمطار، وكذلك ما ساهم الانسان في انشائها مثل الظروف وغيرها[5].

---

[1] ـ خوني رابح، حساني رقية، الآثار المتبادلة بين المعايير البيئية القدرة التنافسية والتجارة الخارجية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، بسكرة، سنة 2011 ، ص 48.

[2] ـ سعد الدين مسعد هلالي، البيئة وعلاقتها بالحق الانساني في الشريعة الاسلامية، ملحق مجلة معهد القضاء، تصدر عن معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، السنة السابعة، العدد 15، سنة 2008، ص 6.

[3] ـ نور الدين حمشة، الحماية الجنائية للبيئة دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، مذكرة لنيل درجة الماجستير في الشريعة والقانون، 2006/2005، باتنة، ص 18 .

[4] ـ كمال رزيق، دور الدولة في حماية البيئة، مجلة الباحث حول البيئة، البليدة، عدد 5، 2007، ص 96/95.

[5] سليمان منصور يونس الحبوني، المرجع السابق ،ص 6/5.

في حين وضع لها المختصون في علوم الطبيعة تعريف علمي مفاده بان البيئة تعني مجموع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية، وتؤثر في العمليات الحيوية التي تقوم بها.

كما انها تعرف على انها الوسط او المجال المكاني الذي يعيش فيه الانسان يتأثر و يؤثر فيه، بكل ما يشتمله هذا المجال المكاني من عناصر ومعطيات سواء كانت طبيعية كالصخور وما تضمه من معادن ومصادر طاقة وتربة وموارد مياه وعناصر مناخية من حرارة وضغط ورياح وأمطار ونباتات طبيعية وحيوانات برية وبحرية، او معطيات بشرية اسهم الانسان في وجودها من عمران وطرق نقل ومواصلات ومزارع ومصانع وسدود.....الخ[1].

وهناك من يرى ان البيئة هي الوسط والمكان اللذين يعيش فيه الكائن الحي او غيره من مخلوقات الله، وهي تشكل في لفظها مجموع الظروف والعوامل التي تساعد الكائن على بقائه ودوام حياته[2].

وقد ورد تعريف اخر للبيئة بأنها:الوسط الذي يولد فيه الانسان، وينشأ، ويعيش فيه حتى نهاية عمره، وتشمل البيئة جميع العوامل الطبيعية والبيولوجية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وكل ما يؤثر على الانسان بطريق مباشر او غير مباشر[3].

أن مصطلح البيئة قد عرف منذ اقدم العصور، والعلماء المسلمين كانوا السباقين في هذا المضمار، أذ أن العلامة "ابن عبد ربه" قد طرح المعنى الاصطلاحي لكلمة (البيئة) منذ القرن الثالث الهجري مشيرا في ذلك للوسط الطبيعي او الجغرافي (السكاني والإحيائي)الذي يعيش فيه الانسان ويحيا، وإذ كان بمفهومه ان البيئة هي ذلك المصطلح الشامل لكل ما يحيط بالإنسان من مؤثرات في حياته سواء كانت فيزيائية او بيولوجية او سياسية او اخلاقية او فكرية[4].

[1] ـ حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص 13.
[2] ـ أحمد لكحل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية ـ كلية الحقوق ـ جامعة الدكتور يحيى فارس ،المدية، دار هومة، الجزائر، 2015، ص 28.
[3] ـ نور الدين حمشة، المرجع السابق، ص 20.
[4] ـ نصر الله سناء، الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي الانساني، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة، سنة 2011/2010، ص 10.

أن المفهوم الاصطلاحي لا يختلف كثيرا عن المفهوم اللغوي، وعلى الرغم من أنه لم يكن هناك اتفاق مابين الباحثين والعلماء، على تحديد معنى البيئة اصطلاحا بشكل دقيق، إلا ان معظم التعريفات تشير الى المعنى نفسه ويشير ايضا بعض الباحثين الى ان البينة هي المحيط الذي يعيش فيه الانسان بما يشمله من ماء وهواء وفضاء وتربة وكائنات حية ومنشات اقامها الانسان لإشباع حاجاته[1].

ويعرف ابو علي بن سينا البيئة بأنها:(الاسباب الفاعلة المغيرة أو المحافظة لحالات بدن الإنسان من الأهوية وما يتصل بها، والمطاعم، والمياه والمشارب والاستفراغ والاحتقان والبلدان والمساكن وما يتصل بها، والحركات والسكنات البدنية والنفسانية، ومنها النوم واليقظة والاستحالة في الاسنان، والأعمار والاختلاف فيها وفي الاجناس، والصناعات والعادات والرياضة....)[2].

عرف مؤتمر البيئة البشرية في ستوكهولم عام 1972 البيئة بأنها مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية والقافية التي يعيش فيها الانسان والكائنات الحية الاخرى ويستمدون منها زادهم ويؤدون فيها انشطتهم[3].

الفرع الثالث:التعريف القانوني

تختلف التعريفات القانونية للبيئة عن التعريفات اللغوية، فالتعريف القانوني وان كان يعتمد على اللغة، إلا انه يضم العديد من المصطلحات العلمية والقانونية والبيئية والاقتصادية الهادفة الى الى ابرازها للمفهوم القانوني.

فالبيئة من الناحية القانونية تمثل قيمة مجتمعية يسعى القانون للحفاظ عليها سواء على المستوى الدولي او الداخلي وهذا هو اساس حمايتها قانونا من الاعتداء عليها او التأثير فيها بشكل او بآخر، ويؤدي الى التغيير في مكوناتها الطبيعية والبيولوجية، ومن هذا الجانب فالبيئة

[1] ـ سالم أحمد، المرجع السابق، ص 7 .
[2] ـ بن أحمد عبد المنعم ،المرجع السابق، ص 13 .
[3] - بن عباس رشيد، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون اداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دون سنة نشر، ص 6.

هي الوسط الذي يتصل بحياة الانسان وصحته في المجتمع سواء كان من صنع الطبيعة او من صنع الانسان [1].

التعريف القانوني للبيئة يختلف من منظومة قانونية لأخرى ومن تشريع أبو قانون دولة لأخرى، وبالرجوع للقانون الجزائري فانه ما يلفت الانتباه ان المشرع الجزائري في القانون 10/03[2] المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة، وذلك بموجب المادة(04) بين المشرع بان المفهوم القانوني للبيئة يتشكل من جميع العناصر الطبيعية والعناصر التي اوجدها الانسان فنص على انه:"البيئة تتكون من الموارد الطبيعية واللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الارض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وإشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الاماكن والمناظر والمعالم الطبيعية[3].

وعرفها المؤتمر الدولي للتربية البيئية بأنها: (الاطار الذي يعيش فيه الانسان ويحصل منه على مقومات حياته ، من غذاء وكساء ودواء ومأوى، ويمارس فيه علاقاته مع باقي البشر)[4].

المطلب الثاني:عناصر البيئة محل الحماية

تأخذ البيئة كقيمة يهتم القانون بتنظيمها وحمايتها مفهوما واسعا يشمل الوسط الذي يعيش فيه الانسان سواء كان وسطا طبيعيا كالماء والهواء والتربة والأنظمة الغابية ايضا، ام كان وسطا من انشاء الانسان .

الفرع الأول: العناصر الطبيعية

وهي العناصر التي لا دخل للإنسان في وجودها، وإنما هي سابقة حتى على وجود الانسان نفسه، اي ان هذه العناصر وجدت قبل وجود الانسان، وتتمثل هذه العناصر فيما يلي:

أولا: الماء

[1] ـ أحمد لكحل، المرجع السابق، ص 35/34.
[2] ـ القانون رقم 10/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 ، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 43، المؤرخة في 20 جوان 2003 .
[3] ـ منيع رباب، الحماية الادارية للبيئة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، ورقلة، 2014، ص 6.
[4] ـ سليمان منصور يونس الحبوني، المرجع السابق، ص 9.

الماء هو مركب كيميائي ينتج عن تفاعل غاز الاوكسجين مع غاز الهيدروجين وهو يتميز بخواص كيميائية وفيزيائية وحيوية تجعله من مقومات الحياة على الارض وهو عنصر مهم لحياة الانسان ولا يمكن الاستغناء عنه مطلقا، وللماء دورة ثابتة في الطبيعة، وهو يغطي 71% من مساحة الارض[1].

يعتبر الماء مصدر الحياة والنعم ورمز الخصوبة والطهارة، غير انه يحمل ايضا المخاوف وينذر بالأخطار، كما يثير الاطماع والنزاعات ، وقد حولته وظائفه العديدة والضرورية جميعا الى مورد حيوي حاول الانسان ان ينظم استعماله وإدارته على الدوام[2].

وتلعب البحار والمحيطات دورا هاما في حياة الانسان، فهي تغطي اكثر من 70% من سطح الارض، وبالتالي فهي تسهم بنصيب وافر في المحافظة على التوازن البيولوجي للكرة الارضية[3]

ثانيا: الهواء

يعد الهواء اثمن عناصر البيئة وسر الحياة ، ولا يمكن الاستغناء عنه اطلاقا ،وهو يمثل الغلاف الجوي الذي يحيط بالكرة الارضية، ويسمى علميا بالغلاف الغازي، اذ يتكون من غازات اساسية لديمومة حياة الكائنات الحية، وأي تغير يطرأ على احد مكوناته يؤدي الى نتائج سلبية تؤثر على حياة الانسان وكل الكائنات الحية.

هو الغلاف الغازي او الجوي الذي يحيط بالكرة الارضية، يتكون من مجموعة من الغازات التي تظل بعضها شبه ثابتة كالأوكسجين والنتروجين، وبعضها غير ثابت يتغير من مكان لأخر، كغاز ثاني اوكسيد الكربون، وغاز الاوزون.

تتمل اهميته في توزيع درجات الحرارة على سطح الارض، ويعتبر درع واقي يحمي سطح الارض من الاشعة فوق البنفسجية.

[1] ـ حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص 16.
[2] ـ عامر الزمالي، حماية المياه اثناء النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصليب الاحمر، العدد 308، 1995،ص 1.
[3] ـ مانع جمال عبد الناصر، الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011/ 2012، ص 22.

ثالثا: التربة

التربة هي العنصر البيئي الاكثر حيوية في الوسط البيئي لكونه اساس الدورة العضوية التي تجعل الحياة ممكنة، التربة هي الطبقة الهشة التي تغطي صخور القشرة الارضية، وتتكون من مزيج معقد من المواد المعدنية بنسبة 45% والمواد العضوية بنسبة 5% فضلا عن الماء والهواء.

التربة مثلها مثل اي عنصر بيئي اخر، معرضة للتأثيرات الطبيعية التي من شانها الاضرار بها، كما انها في الوقت نفسه معرضة للتأثيرات التي من صنع الانسان، بناءا عليه اولى المشرع هذا العنصر البيئي اهمية خاصة حيث اصدر العديد من القوانين المتعلقة بترشيد استخدام التربة والمحافظة على توازن مكوناتها ومنع تلويثها وحمايتها من التجريف والتنوير والأضرار الاخرى.

رابعا: التنوع الحيوي

مصطلح يطلق لوصف تعدد انواع الكائنات الحية الموجودة في النظام الايكولوجي ويقاس التنوع الحيوي في منطقة معينة او في نظام ايكولوجي محدد بمقدار انواع الكائنات الحية الموجودة فيه وأهمية وجود التنوع الحيوي تنبع من ان كل نوع من الكائنات الحية يقوم بوظيفة محددة في النظام الايكولوجي فإذا اختفى اي نوع من الانواع فانه يؤدي الى اختلال التوازن في النظام الايكولوجي وحدوث العديد من الاضرار البيئية ومن اكثر العوامل التي تؤدي الى نقص التنوع الحيوي[1].

الفرع الثاني: العناصر الاصطناعية

تقوم البيئة الاصطناعية على اساس ما قام الانسان بإضافته عبر الزمن من نظم ووسائل وأدوات تتيح له الاستفادة بشكل كبير وبأقل كلفة، من مقومات العناصر الطبيعية للبيئة، وهذا لأجل اشباع حاجياته ومتطلباته الاساسية والكمالية ايضا،بحيث تتشكل العناصر الاصطناعية من البنية الاساسية المادية التي يشيدها الانسان ومن النظم الاجتماعية والمؤسسات التي

[1] ـ حسونة عبد الغني،المرجع السابق، ص 16.

اقامها، ومن هنا يمكننا ان ننظر الى البيئة الاصطناعية من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها، والتي غيرت البيئة الطبيعية لتلبية حاجيات البشرية.

وتشمل البيئة الاصطناعية استعمالات الاراضي للزراعة، ولإنشاء المناطق السكنية وللتنقيب فيها عن الثروات الطبيعية.

المبحث الثاني: مشكلات البيئة وآليات حمايتها

تعاني البيئة العديد من المشاكل البيئية والتحديات ،ويمكن حصر هذه المشاكل في نقطتي اساسيتين هما التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية(المطلب الاول)، وللتصدي لهذه المشاكل التي تواجه البيئة اليوم كرست العديد من الاليات لحمايتها والحفاظ عليها(المطلب الثاني).

المطلب الأول: المشاكل البيئية

تواجه البيئة الطبيعية الكثير من المشاكل التي سنحاول حصرها في نقطتين هما:

الفرع الأول: التلوث

في هذا الفرع سنتطرق الى تعريف التلوث وذكر انواعه وعناصره.

أولا: تعريف التلوث

التلوث البيئي هو تلك التغيرات التي تطرأ على ما يحيط بالإنسان وذلك بحدوث تغيرات مباشرة او غير مباشرة وتقوم بتغيير المكونات الطبيعية والكيميائية والبيولوجية للبيئة مما يؤثر على الانسان .

كما يعرف التلوث ايضا بأنه التغير الذي يحدث في المميزات الطبيعية للعناصر المكونة للبيئة اين يعيش الكائن البشري سواء كان الماء، أو الهواء أو التربة والخسائر الناتجة عن سوء استعمال هذه العناصر اذا اضفنا لها مواد غير مناسبة والتلوث قد يكون بيولوجيا او كيميائيا او حتى بسبب القمامة او النفايات الضارة[1].

التلوث كلمة ذات معنى عام، وهي تعني ظهور شيء ما في مكان غير مناسب، ولا يكون مرغوبا فيه في هذا المكان.

[1] حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص 17.

ثانيا: أنواع التلوث

يمكن تقسيم التلوث بناءا على نوع البيئة التي يحدث فيها فنقول (تلوث الهواء،تلوث الماء،او تلوث التربة).

1. تلوث الهواء

يتكون الغلاف الجوي للكرة الارضية من خليط من عدة غازات اهمها (غاز الاوكسجين،غاز النتروجين)وهما يكونان نحو 21% و78% من وزن الهواء على الترتيب،بالإضافة الى بعض الغازات الاخرى التي توجد بنسبة اقل،مثل غاز اوكسيد الكربون الذي يوجد في الهواء بنسبة 0,03% وبعض الغازات الخاملة مثل:الهليوم، والنيتون، والارجون، والكر يبتون، التي توجد في الغلاف الجوي للأرض بنسب ضئيلة جدا[1]، وأي اخلال في هذه النسب يؤدي الى تلوث الهواء.

2. تلوث الماء

تحتل المسطحات المائية مساحة قدرها 80% تقريبا من مسطح الكرة الارضية وتمثل المياه المالحة حوالي 97% والمياه العذبة 3% .

وتلوث الماء نقصد به التغيير الذي يحدث في تركيب احد عناصره او تغيير حالته بطريقة مباشرة او غير مباشرة.

تتعرض البيئة المائية للعديد من الملوثات التي تؤثر على البيئة مثل:المجاري والمصارف والقاذورات وتسريب النفط ومشتقاته، ومخلفات المدن والمصانع[2].

3. تلوث التربة

هناك العديد من المواد الكيميائية التي تسبب تلوث التربة ومن المركبات ما يستقر في مكانه والتي تسبب التلوث لمدة طويلة دون ان يطرأ عليه تغيرات كيميائية وهنالك مركبات اخرى

[1] ـ سي ناصر إلياس، دور منظمة الامم المتحدة في الحفاظ عل النظام البيئي العالمي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية شعبة ادارة دولية، باتنة، 2013/2012 ، ص 85.
[2] ـ احمد لكحل، المرجع سابق، ص 52.

تستقر لفترة قصيرة حيث تتغير كيميائيا بفعل الحرارة والرطوبة والتفاعلات الضوئية والميكروبات والعوامل البيئية الاخرى وتشمل المواد الكيميائية الملوثة للتربة والماء. ماء التربة. [1]،ومن هذه الملوثات نجد مثلا:(مبيدات الافات).

ثالثا: عناصر التلوث

ذكرنا سابقا ان التلوث هو حدوث تغيرات في المميزات الطبيعية للعناصر المكونة للبيئة،حيث يتجسد هذا التغيير في الصور التالية:

1. التغيير الكيفي

وهذا من خلال اضافة مركبات صناعية غريبة على الانظمة البيئية الطبيعية،بحيث تتراكم على الماء او الهواء او التربة،وابرز امثلة على هذه المواد مبيدات الافات الزراعية .

2. التغيير الكمي

وهذا من خلال اضافة نسبة بعض المكونات الطبيعية للبيئة، كإضافة ثاني اوكسيد الكربون عن نسبته المعتادة وذلك نتيجة للحرائق الهائلة التي تحصل في المناطق الغابية.

3. التغيير المكاني

ان تغيير بعض المواد الموجودة في الطبيعة الى تلوث البيئة والإضرار بها،مثلا كنقل المواد المشعة والخطرة من مكان لآخر كما في حالة نقل النفط بالسفن والبواخر عبر البحار والمحيطات، بحيث يؤدي غرق بعضها الى تلوث الماء وإلحاق الضرر بالكائنات الحية.

الفرع الثاني: استنزاف الموارد البيئية

ونعني باستنزاف الموارد البيئية هو التقليل من قيمتها او اختفائها عن اداء ادوارها العادية في الحياة، ولا تكمن خطورته هنا فقط وإنما تأثير هذا الاستنزاف على توازن النظام البيئي، الذي ينتج عنه اخطار كبيرة ومدمرة ومن هنا يمكن تصنيف الموارد البيئية المعرضة للاستنزاف الى ثلاثة انواع (متجددة،غير متجددة، دائمة).

[1] ـ سي ناصر إلياس، المرجع السابق، ص 92.

أولا: استنزاف الموارد المتجددة

ونقصد بها تلك الموارد التي لا ينتهي رصيدها بمجرد استخدامها بل ان هذا الرصيد قابل للانتفاع به مرات عديدة ولعصور زمنية طويلة اذا تم استغلال هذا المورد بشكل صحيح، ولم يتعرض للإفراط في الاستخدام الذي يؤدي الى تدهوره بشكل تدريجي والإنقاص من صلاحيته للاستخدام، إلا ان سعي الانسان الى الحصول على ما تمكن من هذه الموارد المتجددة سواء كانت موارد حيوانية التي اشارت الدراسات الى انقراض حالي مليون كائن حي حيواني في القرن العشرين، او كانت هذه الموارد نباتية.

هذه الموارد تمتلك خاصية التجدد تلقائيا، ورغم هذه الخاصية إلا ان التبذير والإسراف في التعامل مع هذه الموارد والمبالغة في استخدامها خطا جسيم بدأت عواقبه الوخيمة في الظهور بوضوح[1].

ويمكن حصر استنزاف هذه الموارد المتجددة في ما يلي:

1. الاسراف في التعامل مع الهواء
2. استنزاف الماء
3. الاسراف في استخدام التربة
4. استنزاف الاحياء الحيوانية البرية والبحرية
5. استنزاف الاحياء النباتية

ثانيا: استنزاف الموارد غير المتجددة

ونقصد بها الموارد البيئية ذات المخزون المحدود،التي تتعرض للنفاذ والنضوب بحيث يكون معدل استهلاكها يفوق معدل نضوبها، او تكون عملية تعويضها بطيئة للغاية بحيث لا يدركها الانسان في عمره القصير وأمثلة عن هذه الموارد غير المتجددة نجد:النفط و الغاز الطبيعي والفحم والمعادن.

[1] ـ وافي حاجة، جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة ـ منظمة السلام الأخضر والصندوق العالمي للطبيعة نموذجا ـ مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون تخصص قانون دولي وعلاقات سياسية دولية، جامعة عبد الحميد بن باديس ـ مستغانم كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013، ص 31.

هذه الموارد غير المتجددة تظل اصلا طبيعيا طالما بقيت مخزونة في باطن الارض ، ولكن متى تم استخراجها واستغلالها ونقلها الى اماكن تصنيعها وأسواق استخدامها تصبح هذه الموارد مجرد سلعة عادية تدخل كمواد اولية، او سلع وسيطة تدخل في انتاج سلع وخدمات أخرى.

ثالثا: استنزاف الموارد الدائمة

ونقصد بالموارد الدائمة للبيئة هي التي تكمن في العناصر الأساسية للبيئة وهي: التربة والماء والهواء .

فيتم مثلا استنزاف الهواء بالمبالغة في استخدام الوسائل التي تستنفذ ما به من أوكسجين او تقوم باستبداله بغازات ضارة، وأيضا يتم استنزافه عن طريق استئصال مصادر انبعاثه كالقضاء على الغابات .

أما التربة كمورد متجدد من موارد البيئة، يستثمره الانسان في انتاج محاصيل زراعية متنوعة إلا انها لم تنجو من محاولات الانسان لاستنزافها كزراعة نوع واحد من المحاصيل الزراعية باستمرار ولمواسم متتالية او عدم اتباع دورات زراعية او عدم تنظيم المخصبات ومياه الري، حيث تؤدي كل هذه الممارسات الى انهاك التربة وجدبها[1].

في حين يتم استنزاف الموارد المائية بإهدارها وإسرافها وذلك يتم عن طريق الاستعمال المفرط لها و الاستعمال الغير عقلاني لهذا المورد.

ونخلص مما سبق ذكره ان المشاكل البيئية عديدة، ومن اهمها التلوث البيئي واستنزاف الموارد البيئية، وهذا مع العلم من ان كل المشاكل الاخرى منها مشكلة التغير المناخي وظاهرة الاحتباس الحراري ونضوب طبقة الاوزون وخسارة التنوع البيولوجي وأيضا مشكلة التصحر فهذه المشاكل البيئية ما هي إلا نتاج لمشكلتي التلوث البيئي و مشكل استنزاف الموارد البيئية.

[1] ـ حسونة عبد الغني، المرجع السابق، ص 21 .

المطلب الثاني: آليات حماية البيئة

تتدخل الدولة بصفة انفرادية لحماية البيئة وذلك من خلال ثلاث اليات تمثلت في الضبط الاداري(الفرع الاول)والتخطيط البيئي(الفرع الثاني)والتحفيز الجبائي(الفرع الثالث).

الفرع الأول: الضبط الاداري

هو عبارة عن قيود وضوابط ترد على نشاطات الافراد في ناحية او عدة نواحي من الحياة البشرية.

تمارس الادارة عملية الضبط الاداري من خلال وسائل عديدة وفي مجالات مختلفة ومن بين هذه المجالات هو مجال حماية البيئة حيث تعمل الادارة على ضمان تطبيق ضوابط حمايتها من خلال الوسائل التي خولها لها القانون وهي تتمثل فيما يلي:

أولا: التراخيص

وهي تعتبر من اهم الوسائل التي خول لها القانون حماية البيئة كونها الوسيلة الاكثر تحكما وأكثر نجاعة من خلال ما تحققه من حماية سابقة لوقوع الاعتداء البيئي خصوصا على المشاريع الاكثر اهمية وخطورة الصناعية وأشغال النشاط العمراني التي تؤدي الى استنزاف الموارد الطبيعية والتي تمس بالتنوع البيولوجي.

ويقصد بالترخيص هو الاذن الصادر من الادارة المختصة بممارسة نشاط معين لا يجوز ممارسته بغير هذا الاذن.

ثانيا: التصريح الاداري

رغم احتمال وقوع تلوث او وقوع اثر سلبي على البيئة قد يبيح القانون للأفراد القيام بأعمال معينة وذلك دون حصولهم على ترخيص مسبق،حيث يكتفي باشتراط الابلاغ عنها او التصريح بها قبل القيام بها او خلال مدة زمنية بعد حدوثها ومن خلال التصريح تستطيع الادارة المختصة ان تقوم بمراقبة الموقف والتحسب لمواجهة التأثيرات السلبية على البيئة وهو نوعان:

- ✓ التصريح السابق

- ✓ التصريح اللاحق

ثالثا: الحظر

لحماية البيئة يلجأ المشرع الى حظر او منع القيام ببعض التصرفات التي يقوم بتقدير خطورتها وضررها على البيئة ، او انه يفرض ضرورة اتخاذ اجراءات بالنظر الى اهميتها وهو يختلف بين:

- ✓ الحظر المطلق
- ✓ الحظر النسبي

رابعا: الإلزام

وهو عكس الحظر الذي يعتبر اجراء سلبي ،بحيث الالزام هو ضرورة القيام بأمر معين اذا هو اجراء ايجابي لذلك تلجا الادارة لهذا الاسلوب من اجل الزام الافراد بالقيام ببعض التصرفات التي تكرس حماية البيئة وتحافظ عليها.

الفرع الثاني: التخطيط البيئي

لم يقم المشرع الجزائري بتعريف البيئة،واكتفى بذكر العناصر المكونة لها،التي حصرها في المواد الحيوية واللاحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الارض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه المواد،وكذا الاماكن والمناظر والمعالم الطبيعية[1].

لذلك يمكن اعتبار ان المخطط البيئي هو كل مخطط يشمل عنصر واحد من هذه العناصر او جميعها، إلا ان هذه لا يحل مشكلة التعرف على المخططات البيئية نظرا لاستخدام المشرع الجزائري عدة مصطلحات غير مألوفة للتعبير عن المخطط البيئي كاستعمال مصطلح

[1]- المادة 7/4، من قانون 10/03، المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 2003/43.

مخطط عند الاشارة الى المخطط الوطني لتهيئة الاقليم[1] والمخطط الوطني للأعمال من اجل البيئة والتنمية المستدامة، ومخططات التهيئة والتعمير[2].

الفرع الثالث: الجباية البيئية

يعبر عن الجباية البيئية بالضرائب الخضراء او الضرائب الايكولوجية وهي اقتطاع نقدي جبري يدفع للخزينة العامة، من دون مقابل خاص، وهي الزامية غير معوضة[3].

كما تعرف على انها احدى السياسات الوطنية الهادفة الى تصحيح النقائص عن طريق وضع تسعيرة او رسم او ضريبة للتلوث[4]، حيث تعمل على الحد من التلوث لأنها تعتبر مكمل اساسي لآلية الضبط الاداري البيئي، والجباية البيئية تقوم على مبدأين اساسيين هما:

- ✓ مبدأ الملوث الدافع
- ✓ مبدأ المصفي

[1] ـ قانون 20/01، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد:2001/77.
[2] ـ وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2007، ص 35.
[3] ـ بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الادارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق بن عكنون، 2009/2008، ص 107.

الفصل الاول

المنظمات غير الحكومية كجهاز لحماية البيئة

يرتبط وجود المنظمات غير الحكومية وتطورها بتطور المجتمع الدولي، وتطور قواعد القانون الدولي العام، فقد اصبحت شريكا فعالا للدول تكمل وظيفتها القانونية المتمثلة في تنفيذ السياسات والبرامج المقررة بموجب التشريعات المحلية ،بحيث لا تستطيع السلطات القيام بها بمفردها.

اننا نعيش في حقبة نظرية المنظمات غير الحكومية،التي ظهرت نواتها في ديباجة ميثاق الامم المتحدة:{نحن شعوب الامم المتحدة}، في اوضح صورة بان هذه المنظمة لا تخص الدول وحدها، بل هناك جهات اخرى تشاركها في ذلك،كالمنظمات غير الحكومية،البرلمانات الوطنية والشركات الخاصة، ووسائل الإعلام، والجماعات[1].

غير أن هذه النظرية مازال يكتفنها الغموض وعدم الوضوح أحيانا، مما فتح المجال امام تفسيرات متباينة بل ومتعارضة من جانب الكتاب والدول وحتى من الأجهزة المهنية. ولا نعني بهذه النظرية إلا استعلام ما ليس بمعلوم أمره بشأن مشاركة هذه المنظمات للدول التي كانت تسيطر وحدها على الشؤون الدولية، وبيان أن هذه المنظمات أصبحت جزءًا من النظام العالمي الراهن،كما تكون جزءًا من القانون الدولي الناشئ للمنظمات غير الحكومية.

ولقد ظهرت معالم هذه النظرية بصفة خاصة من خلال وجود هيئات خيرية عالمية متخصصة تعرف أحيانا بالمجتمع المدني الدولي، تقوم بمساندة مشروعات في العديد من بلدان العالم،وتشابكها مع القانون الدولي وهذا التشابك يثير جدلا حول مدى فائدة هذه المنظمات بجوار القانون الدولي ومدى استقلالها وتميزها عنه في اعادة النظر في البرامج الدولية و الاقليمية المختلفة والتعاون في مجال تبادل المعلومات وتقديم الخبرات و التقارير وإثراء المناقشات حول قضايا القانون الدولي.

1 عمر سعد الله،المرجع السابق، ص 5.

وفي ظل التطورات و المتغيرات التي يمر بها العالم اليوم نعتقد ان هذا الموضوع يستحق المزيد من العناية والاهتمام،خاصة وانه يقدم اسهام نظري يحقق قدر الامكان الفهم المتعمق لماهية المنظمات غير الحكومية، وإبراز العديد من الادوار التي تقوم بها في سبيل حماية البيئة لهذا ارتأينا في هذا الفصل ان نتطرق الى الاطار المفاهيمي للمنظمات غير الحكومية في مبحث اول الذي سنوضح فيه تعريف المنظمات غير الحكومية وخصائصها وأهدافها،وخصصنا مبحث ثاني لذكر نماذج عن المنظمات غير الحكومية كمنظمة السلام لاخضر والصندوق العالمي لصون الطبيعة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمنظمات غير الحكومية

قد يكون من المفيد الاشارة الى ان المنظمات غير الحكومية،هي احدى القوى الجديدة في النظام الدولي المعاصر، المركبة والمتعددة المتغيرات [1]، لهذا فان مفاهيمها الدالة تتسم بالعمومية والتعقيد لذلك اختلف المفكرون وأصحاب النظريات في وضع تعريف محدد لها،معتبرين انها نتاج لخبرة اجتماعية مشتركة من حيث الزمان والمكان.وللمنظمات غير الحكومية سمات وخصائص ذات اثر على البناء القانوني والعلاقات القانونية، فهي كيانات جديدة تتحرك في اطار النظام الدولي وواسطة لنشاطات قانونية وسياسية واجتماعية على شكل مشاركات في الندوات و المؤتمرات والقرارات و المنظمات ، خاصة في المجال البيئي.

فالتصور القانوني للمنظمات غير الحكومية ينطلق من ارتباطها ووجودها و تطورها بوجود وتطور المجتمع الدولي،فهي اصبحت شريك فعال للدول في تكميل وظيفتها من خلال تنفيذ سياساتها وبرامجها التي لا تستطيع السلطة القيام بها بمفردها،وهي ايضا تساعد في تطوير قواعد القانون الدولي وتقوم بتنبيه الحكومات والضغط عليها، لذلك سنتطرق الى مفهوم المنظمات غير الحكومية في المطلب الاول ، وتبيان خصائصها وطبيعتها القانونية ، وإعطاء نماذج عن المنظمات الناشطة في المجال البيئي كمنظمة السلام الاخضر و الصندوق العالمي لصون الطبيعة في المطلب الثاني.

المطلب الاول: مفهوم المنظمات غير الحكومية

ان اعطاء مفهوم للمنظمات غير الحكومية، يعد فرصة لفهم كل خصائصها وسماتها وإبراز دورها ومساهمتها في في شتى مجالات القانون الدولي ،وتوضيح مفهومها يساعدنا على عدم اخضاعها لتفسيرات متباينة ومتعارضة لذلك سنتطرق في هذا المطلب الى نشأة وتطور المنظمات غير الحكومية في (الفرع الاول)اعطاء تعريف للمنظمات غير الحكومية في (الفرع الثاني) وإبراز اهم خصائصها في (الفرع الثالث).

1 عمرسعد الله، المرجع السابق، ص 9.

الفرع الأول: نشأة وتطور المنظمات غير الحكومية

المنظمات غير الحكومية مرت بتاريخ تطور طويل ،حيث مرت بمراحل عديدة ومازالت ليومنا هذا تشهد تطورا سريعا يتبعه تطور القانون الدولي بصفة عامة وحتى نوضح هذا اكثر يمكننا قول ان المنظمات غير الحكومية مرت بثلاث مراحل تميزت كل مرحلة عن الاخرى.

أولا: مرحلة العصور القديمة

كان ذلك اول مرة لما دعا الفيلسوف اليوناني (ارسطو طاليس)الى تكوين "مجموعة سياسية تخضع للقوانين"لان وقتها لم يكن يميز بين الدولة والمجتمع المدني،ومن افكاره السائدة تكوين مجتمع سياسي تعم فيه فكرة حرية التعبير عن الرأي، بحيث يقوم بتشريع القوانين التي تحمي العدالة والمساواة، وأول من اشار الى مصطلح المنظمات غير الحكومية هو "جون لوك" في القرن السابع عشر، بحيث استبدل الصيغة الملكية بصيغة اكثر ديمقراطية إلا وهي مجتمع سياسي ذو قوانين وشريعة، وفي القرنين 17 و18 تم استخدام هذا المصطلح في اوروبا بعد انقسام المجتمع الى طبقات الامر الذي دعا الى اتخاذ اليات فعالة لإدارة هذا الصراع.

ثانيا: مرحلة مابين 1863 وبداية الحرب العالمية الثانية

في هذه المرحلة نشط العديد من المفكرين من بينهم الفيلسوف"هيجل"والمفكر الالماني"هابرماس"والمفكر الاشتراكي "غرامشي"،ونادا هذين الاخيرين الى تطوير مفهوم المجتمع المدني، وذلك من خلال زج المثقفين في عملية تشكيل الرأي ورفع المستوى الثقافي، وأدى نشاطهما الى الاعتراف بالمنظمات والجمعيات خاصة في المجال الانساني ومجال البيئة.

وكانت اتفاقية "واستفاليا" بداية لفكرة اقتران المنظمات غير الحكومية بالوظيفة الحديثة للدولة التي كانت بدايتها كهيئة سياسية رئيسية لتحقيق التقدم.

ثالثا: المرحلة المعاصرة

وبدأت هذه المرحلة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وامتدت الى اليوم الحالي حيث قام ميثاق منظمة الامم المتحدة في هذه المرحلة بتكريس الوضعية القانونية للمنظمات غير

الحكومية التي اصبحت تقوم بتنفيذ المشاريع الانسانية التي عجزت المنظمات الدولية عن تحقيقها، فتميزت هذه المرحلة باستقلالية المنظمات غير الحكومية عن المنظمات الحكومية وعدم تلقيها الاوامر منها، وتميزت ايضا في تمويلها على اشتراكات الاعضاء والتبرعات التي تحصل عليها من الافراد وإلهيات الرسمية وغير الرسمية.

وأكثر ما ميز هذه المرحلة هو استخدام هذا المصطلح في النصوص القانونية مثل المادة 71 من ميثاق الامم المتحدة التي كانت تتناول مصطلح المجتمع المدني، وتميزت بتطور مفهومها وهذا ما ادى الى الاعتراف بها وإنشاء العديد من المنظمات غير الحكومية التي يكون هدفها غير ربحي، ففي هذه المرحلة اصبحت هذه المنظمة هي الوسيلة البديلة عن المنظمات الحكومية التي لا تستطيع تلبية حاجات المواطن، كما اصبحت البديل عن دور الحكومات في رفع مستوى الوعي الثقافي عن طريق عقدها للندوات وإصدار المجلات .

الفرع الثاني: تعريف المنظمات غير الحكومية

ان من ابرز المصطلحات التي تثير تساؤلات عدة حول مضمونها والتي اصبحت تعبر عن اتجاهات معاصرة ذات تأثير ظاهر في مختلف اوجه الحياة الانسانية وعلى كافة المستويات إلا وهو مصطلح"المنظمات غير الحكومية" ولهذا المصطلح عدة تعاريف نذكر من بينها :

- ✓ المنظمات غير الحكومية هي منظمات او جماعات او اتحادات شعبية لم تنشا بمقتضى اتفاقات بين الحكومات،وقد تكون هذه الهيئات دولية، بمعنى انا تضم جماعات غير حكومية وقد تكون وطنية او اهلية اذا انحصر نطاقها داخل دولة واحدة[1] .
- ✓ وعرفها المجلس الاقتصادي على انها تلك الهيئات العاملة في المجال الدولي باستثناء تلك التي أنشأت بموجب اتفاقات تبرمها الحكومات.

1 شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان،2014/2013، ص 14.

✓ وهناك من يرى انها المجتمع الذي يقوم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة،لتحقيق اغراض متعددة.

✓ هي كيانات قانونية جديدة مستقلة لا تستهدف الربح ينشاها الاشخاص المعنويون والطبيعيون لتوفير حاجياتهم.

✓ هي مجموعات طوعية لا تستهدف الربح ينظمها مواطنون على اساس محلي او قطري او دولي، ويتمحور عملها حول مهام معينة ويقودها اشخاص ذوي اهتمامات مشتركة، وهي تؤدي مجموعة من الخدمات والوظائف الانسانية، وتطلع الحكومات على انشغالات المواطنين.

✓ هي كيانات قانونية جديدة مستقلة عن الحكومات، تنشا بموجب اتفاقات بين الاشخاص الطبيعيين او المعنويين الخاصين، تمارس نشاطات ذات طابع دولي هام،لتوفير الاحتياجات التي لا تفي بها السوق او القطاع العام او الدولة، او المجتمع الدولي[1].

✓ المنظمات غير الحكومية هي تنظيمات مستقلة عن الحكومات،تنشا بموجب اتفاق بين الاشخاص الطبيعيين او المعنويين الخاصين، تمارس نشاطات ذات طابع دولي، يكون الانخراط فيها مفتوحا امام العناصر الفاعلة خارج الحدود الوطنية[2]

✓ هي كل تجمع او رابطة مشكلة على نحو قابل للاستمرار من جانب اشخاص ينتمون الى دول مختلفة بغرض تحقيق اغراض ليست في نيتها الربح[3].

✓ هي منظمات ذات صفة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة و المعنية بحقوق الانسان[4].

✓ المنظمة الدولية غير الحكومية هي كيان متميز بإرادته[5].

✓ ويعرفها المفكر الايطالي "انطونيو غرامشي"على انها :مجموعة من البنى الفوقية مثل النقابات والأحزاب والمدارس والجمعيات والصحافة والآداب والكنيسة.

---

1 عمر سعد الله، المرجع السابق، ص18.

2 أحمد وافي، الحماية الدولية لحقوق الانسان و مبدأ السيادة، دار هومة للطباعة النشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2005، ص462.

3 بن عباس رشيد ، المرجع السابق، ص 9.

4 صباح العشاوي المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، الطبعة الاولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 149.

5 عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية، دراسة مقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الدولي حول مشكلات التنمية والبيئة في ظل العلاقات الدولية الراهنة، دار الخلدونية، الطبعة 2012، الجزائر.

✓ ويعرفها المفكر الالماني "هابرماس":انها نسيج من الجمعيات وإلهيات الاجتماعية التي تناقش الحلول الممكنة لبعض المشاكل المرتبطة بالمصلحة العامة.

✓ هي هيأت دولية طوعية تنشا عن تجمع أشخاص طبيعيين او معنويين، تنتمي الى دول مختلفة تمارس نشاطا يمتد الى مختلف ميادين الحياة الدولية، وتسعى الى تعزيز التعاون الدولي في شتى المجالات من دون ان تسعى الى تحقيق الربح.

الفرع الثالث: خصائص المنظمات غير الحكومية

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج مجموعة من السمات والخصائص للمنظمات غير الحكومية، التي حاولت تحديد مدلولها حيث كانت في كل مرة تضيف صفة او خاصية تميز المنظمات غير الحكومية عن باقي الكيانات الاخرى التي قد تشابهها في بعض الخصائص،يمكن ان نستنتج السمات التالية:

أولا: الطابع الخاص لتأسيسها: تقوم المنظمة غير الحكومية على اساس المبادرة الحرة للأشخاص الطبيعيين او المعنويين المستقلين عن اي تبعية حكومية إذ ان هؤلاء هم منشئوها وعليه فإنها نتاج اتفاق بين الخواص لا بين الدول او الحكومات ولقد اجمع الفقه على ان هذه الخاصية هي الفيصل في تمييزها عن المنظمات الدولية الحكومية.

ثانيا: الطابع التطوعي: المنظمة غير الحكومية بهذه الصفة لا تهدف الى الربح،ولا الى تعزيز الجانب المادي لها كمنظمة، وهذه الميزة تبين لنا بوضوح الفارق بينها وبين الشركات متعددة الجنسيات فالمنظمة تعتمد مبادئ عمل مجانية تعبر عن التضامن وتحقيق غايات غير تجارية كتطوير العلوم وتبادل الخبرات في شتى المجالات، والدفاع عن حقوق الانسان[1]

ثالثا: غير حكومية: يقصد بهذه الصفة امرين:ان لا تكون للمنظمات غير الحكومية علاقة هيكلية مؤسسية بالحكومة، و ان كان بإمكانها الحصول على مساعدات مالية او فنية من الحكومة، وان تمايز بينها وبين المنظمات التابعة للحكومة والتي قد تعمل في نفس المجالات تتلقى تلك المنظمات اوامر من الحكومة وإنما تمارس نشاطها بشكل مستقل عن الانشطة الحكومية.

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 28.

رابعا: طابع الاستمرارية: تتسم المنظمات غير الحكومية بالدوام الى حد كبير ،وتضمن لها هذه الصفة وجود هيكل رسمي، وبالتالي فان وجود جماعة غير رسمية ولظروف طارئة او مؤقتة لا تعتبر جزء من قطاع المنظمات غير الحكومية،في ضوء هذه السمة، بغض النظر عما تقدمه تلك الجماعات من مساهمات في المجتمع الدولي او المحلي.

خامسا: التمويل الذاتي: تعتمد المنظمات غير الحكومية بشكل اساسي في تمويلها على اشتراكات الاعضاء، والتبرعات التي تحصل عليها سواء من الافراد او من هيئات رسمية وغير رسمية.

سادسا: الطابع الدولي: لا يمكن ان يقوم اي تنظيم على المستوى الدولي إلا اذا تعدى الحدود السياسية للدولة الواحدة، ولعنصر الدولية اهمية كبيرة في تعزيز قوة وفعالية المنظمات غير الحكومية والتأثير على المجتمع الدولي، وأكد الخبراء على ان المنظمات غير الحكومية تتصف بالطابع الدولي، لأنها تتشكل من ممثلين يحملون جنسيات عديدة.

سابعا: طابع التخصص: احيانا تكون هذه المنظمات متخصصة، بحيث تركز على مجالات دولية بعينها،مثلا: العمل الانساني في الحرب الرعاية الصحية او جهود الاغاثة في حالات الطوارئ[1].

المطلب الثاني: أسس ومبادئ المنظمات غير الحكومية

في وقت ما كانت الدولة هي الشخص الوحيد الذي يكون المجتمع الدولي،لكن بعد ذلك ظهرت عدة كيانات اخرى زاحمت الدولة في هذه الوظيفة، الى غاية ان انتزعت هذه الكيانات بها من طرف كل المستويات الدولية او الاقليمية، وحتى على المستوى الوطني نظرا للأدوار المهمة التي قامت بها هذه المنظمات لذلك كان من الضروري توضيح المركز القانوني للمنظمات غير الحكومية.

وقد يكون من المهم الاشارة الى ان حقيقة الاسس القانونية المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية في اطار هذا البحث، يسمح بتحليل ماهية الاسس والمبادئ القانونية التي يستند

1 عمر سعد الله،المرجع السابق، ص 30.

عليها القانون الخاص للمنظمات غير الحكومية،لذلك سنقوم بإبراز الاسس القانونية للمنظمات غير الحكومية في الفرع الاول ومبادئها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: الأسس القانونية للمنظمات غير الحكومية

لقد تطور مفهوم المنظمات غير الحكومية بصفة عامة والبيئة بصفة خاصة نتيجة استخدام هذا المفهوم على المستوى الدولي والوطني لهذا تطرقت النصوص الدولية والوطنية الى المنظمات غير الحكومية في مختلف نصوصها وقراراتها و ايضا في توصياتها.

أولا: الأسس العالمية للمنظمات غير الحكومية

✓ ميثاق الامم المتحدة: هذا الميثاق الذي اعتمد في سان فرانسيسكو عام 1945 الذي وضع اللبنة الاولى للمنظمات غير الحكومية من خلال المادة 71 من الميثاق التي تعطي الانطباع بان مصطلح المنظمات غير الحكومية بأنها احدى المنظمات في القانون الدولي وتنشط عبر الدول ولها القدرة عل اتخاذ القرارات المناسبة في موضع القانون الدولي المتصلة باهتمام المجلس الاقتصادي و الاجتماعي للأمم المتحدة[1].

لقد اعترفت المادة 71 من الميثاق بالتزامات عديدة تجاه المنظمات غير الحكومية معتبرة اياها جزء من المجتمع المدني،وقد نصت هذه المادة على ان:"للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيات غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلة في اختصاصه"، بعد فهمنا لهذه المادة يمكننا القول ان المادة 71 اسست اعتراف للمنظمات غير الحكومية وقامت بتدعيم مركزها الدولي ،وقد ساهمت هذه المادة ايضا في ادراج المنظمات غير الحكومية ضمن المجتمع المدني المعاصر، من خلال توجيهاتها واقتراحاتها لأفكار وبرامج تخدم الصالح العام.

✓ الاعلان العالمي لحقوق الانسان: تستمد المنظمات غير الحكومية شرعيتها من المادة 20 الفقرة الاولى من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 التي حمت حق

1 ـالمادة 71 من ميثاق الامم المتحدة تنص على:"للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيآت غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلية في اختصاصه.وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيآت دولية،كما انه قد يجريها اذا راى ذلك ملائما، مع هيآت اهلية وبعد التشاور مع عضو الامم المتحدة ذي الشان"

الافراد من خلال نصها:"لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات،الجمعيات السلمية"[1]، وهذا ما اقرته في المادة 19 من الاعلان بقولها:"لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الاراء....."

وحق المشاركة ذكر حتى في المادة 21 من الاعلان التي نصت في فقرتها الاولى على ان"لكل شخص حق المشاركة في ادارة الشؤون العامة لبلده اما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون بحرية"، ولقد نص الاعلان العالمي للمدافعين عن حقوق الانسان انه لكل شخص على المستوى الدولي او المحلي او الفردي او الجماعي الحق في:

- ✓ التجمع بشكل سلمي
- ✓ الاتصال بالمنظمات الحكومية او غير الحكومية
- ✓ تكوين والمشاركة في تكوين منظمات غير حكومية او مؤسسات او مجموعات .
- ✓ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: لقد تضمن هذا العهد لعام 1966 في مادتيه 21 و 22 اللتان تؤكدان على حق الاجتماع السلمي وحرية التجمع،المادة 21"يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به..."،المادة 22"لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع الاخرين..."[2].

ثانيا: الأسس الإقليمية للمنظمات غير الحكومية

1) الميثاق الاوروبي لحقوق الانسان: تم التوقيع عليه عام 1950،وكان اول وثيقة في مجال حقوق الانسان مخصصة لمنطقة اقليمية محددة ويركز الميثاق على الحقوق المدنية والسياسية،وقد قاد الى تأسيس اول الية اقليمية لفرض حقوق الانسان،ألا وهي المحكمة الاوروبية لحقوق الانسان[3]، وتستمد المنظمات غير الحكومية شرعيتها من المادة 11 التي نصت على "لكل انسان الحق في حرية الاجتماعات السلمية، وحرية تكوين الجمعيات مع اخرين ،بما في ذلك حق الاشتراك في الاتحادات التجارية لحماية مصالحه".كما منحت المادة 10 الحق لكل انسان في حرية التعبير واعتناق الاراء، ولقد فرض الميثاق الاوروبي على دوله

1 ـ عمر سعد الله،المرجع السابق، ص 63.
2 شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 49.
3 ـ عمر سعد الله،المرجع السابق، ص 67.

الاعضاء الالتزام باحترام هذه الحقوق وهذا ما دعم حرية تأسيس المنظمات غير الحكومية على الصعيد الاوروبي.

2) الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب: اعطى الميثاق الافريقي الذي تمت اجازته من قبل مجلس الرؤساء الافارقة بدورته العادية نيروبي كينيا في يونيو 1981 دعما لتأسيس المنظمات غير الحكومية على الصعيد الافريقي ذلك لأنه اقر حرية انشاء جمعيات طوعية من خلال المادة 10 التي نصت على :"يحق لكل انسان ان يكون وبحرية جمعيات مع اخرين شريطة ان يلتزم بالأحكام التي حددها القانون"[1].

ودعمت المادة 11 تأسيس المنظمات غير الحكومية من خلال منحها الحق لكل انسان في ان يجتمع وبحرية مع اخرين ولا يحد هذا الحق سوى شرط واحد إلا وهو القيود الضرورية التي يتم تحديدها من خلال القوانين واللوائح الخاصة التي تتعلق بمصلحة الامن القومي وسلامة وصحة وأخلاق الاخرين او حقوق الاشخاص وحرياتهم.

3) الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان: تؤكد الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان لعام 1969 على حماية واسعة لحرية التجمع وتكوين المنظمات الطوعية وذلك في المادة 16 التي نصت على "لكل شخص حق التجمع وتكوين جمعيات مع اخرين بحرية لغايات اديولوجية او دينية او سياسية او عمالية او اجتماعية او ثقافية او رياضية أو سواها.....".

ثالثا: الأسس الوطنية للمنظمات غير الحكومية

1) الدستور: تدعم النصوص الدستورية شرعية تأسيس المنظمات غير الحكومية ، واغلب الدساتير العالمية تدعو الى حرية التجمع وتكوين هذه المنظمات في صيغ مختلفة

وتماشيا مع النصوص الدستورية فقد اعترفت النصوص القانونية الجزائرية كذلك بالحق في انشاء الجمعيات للدفاع عن البيئة ومن ذلك قانون 03/83، الذي اجاز انشاء الجمعيات للمساهمة في حماية البيئة[2]، نص الدستور الجزائري عام 1996 في المادة 41 على:" حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للموطن".

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 53 .
2 ـوافي حاجة، المرجع السابق، ص 7.

2) قوانين الجمعيات: تصدر الدول القوانين الخاصة بالجمعيات الطوعية التي تعتمدها الحكومات بناءا على احكام الدستور، ويشكل هذا القانون مصدر اخر لدعم تأسيس المنظمات غير الحكومية لأنها قد تستخدم لتوجيه انشطة هذه المنظمات [1].

تضمن القانون رقم 31.90 المؤرخ في 04 ديسمبر عام 1990 المتعلق بالجمعيات في الجزائر احكام عامة وكيفية تأسيس الجمعيات وتنظيمها وطريقة عملها ،وتناول ايضا احكام خاصة تتعلق بالجمعيات الاجنبية وأحكام ختامية.

3) القوانين العامة: حيث تتأسس المنظمات غير الحكومية على قوانين عامة وأوامر ادارية ،ويخضع لدى بعض الدول للقانون المدني الذي يقرر مبدأ(العقد شريعة المتعاقدين).

4) القوانين الخاصة: ونقصد بها الاطار القانوني للمنظمة او اللائحة التي تنشا بموجبها المنظمة غير الحكومية وتشتمل هذه القوانين عادة على:(تسمية هذه المنظمة،ومقرها،هدفها،طريقة تنظيمها،مجال اختصاصها الاقليمي،وأيضا تشتمل على حقوق اعضائها وواجباتهم وشروط انتسابهم لهذه المنظمة وانسحابهم وشطبهم وإقصائهم والشروط المحتملة بحق تصويت الاعضاء وقواعد التعيين للمندوبين.

الفرع الثاني: مبادئ المنظمات غير الحكومية

سنوضح في هذا الفرع المبادئ التقليدية والمبادئ الحديثة للمنظمات غير الحكومية

أولا: المبادئ التقليدية

تلجا المنظمات غير الحكومية في عملها الى جملة من المبادئ والتدابير التي تنبثق عن القانون الدستوري و الاداري.

1) مبدأ ادارة المنظمة غير الحكومية:وتتكون هذه الادارة من الهيات المنصوص عليها في انظمتها الخاصة،ولا يحق لأي جهة اخرى التدخل في عملية تنظيم وتسيير اجتماعاتها.

2) مبدأ لفت الانتباه لصانعي القرار:وذلك من خلال لفت المنظمات غير الحكومية انتباه المشرعين في الدولة والسياسيين ولفت انتباه الرأي العام الى اسسها ومبادئها .

1 ـ عمرسعد الله،المرجع السابق، ص 72.

3) مبدأ تكوين شبكات للمنظمات غير الحكومية:وهذا من خلال الاقرار بحرية تكوينها لهذه الشبكات وحرية الانضمام الى الاتحادات النوعية والإقليمية .

4) مبدأ اكساب المنظمة الشخصية الاعتبارية القانونية :حيث يقر هذا المبدأ بتمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية المعنوية المستقلة عن الاعضاء وكل ما يتصل بها من حقوق كالذمة المالية والأهلية وغيرها.

5) مبدأ حرية تأسيس المنظمة :ويقضي هذا المبدأ بحرية اي مواطن في تأسيس المنظمات دون اللجوء الى ترخيص او اخذ اذن مسبق.

6) مبدأ تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة:وهذا من خلال تنمية مواردها المالية من رسوم وتبرعات اعضائها وقبولها للهبات المقدمة لها مع ضرورة الاعلان عن مصادر هذا التمويل.

7) مبدأ شمولها بالإعفاء :ويقصد بهذا اعفائها من الضرائب والرسومات الجمركية.

8) مبدأ حرية عمل المنظمة:لا ينفي هذا الرقابة على تصريف شؤونها المالية من قبل ديوان الرقابة المالية ومفوضية النزاهة.

ثانيا: المبادئ الحديثة

يمكن التصريح بان المبادئ الاساسية الحديثة التي قامت عليها المنظمات غير الحكومية هي التي انبثقت عن القانون الدولي لحقوق الانسان ،لأنها مبادئ ومعايير تدعم نشاطها واستقلالها ،في مجالات حقوق الانسان او البيئة او الصحة او المرأة او الطفل[1]،وهي تشمل ما يلي:

1) مبدأ حرية التجمع وحرية التعبير :اي الحرية في تشكيل المنظمات وحرية الانضمام اليها،وحرية التعبير تشجع التعددية والتسامح.

2) مبدأ احترام الكرامة الانسانية:وذلك من خلال عمل المنظمات غير الحكومية على احترام كرامة الناس،وهذا ما يدعو الى احترام التنوع وتعزيز المساواة بين الناس بدون تفرقة.

3) مبدأ القيام بمنع المعانات الانسانية و التخفيف منها:حيث تعمل المنظمات غير الحكومية على مساعدة الناس وتوفير الحماية لهم .

1 عمرسعد الله،المرجع السابق، ص 79.

4) مبدأ المشاركة في اتخاذ القرارات :بحيث لم يعد دور الفرد يقتصر على تنفيذ الاوامر بل يتعداها الى المشاركة الفعالة والايجابية في عملية اتخاذ القرارات.

5) مبدأ تعميم العملية الديمقراطية:لقد وفرت المنظمات غير الحكومية فرص الاضطلاع بمهام المسؤولية والقيادة بحيث يمكن لجميع فئات المجتمع ان تبرز من خلالها بصورة فعالة.

الفرع الثالث: الطبيعة القانونية للمنظمات غير الحكومية

الطبيعة القانونية تكمن في الشخصية القانونية،هذا ما عرف في معظم النظم القانونية،وهي تتمثل في القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات ،فضلا عن امكانية تولي التصرفات القانونية ورفع الدعاوى امام القضاء،فيرى البعض ان المقصود بالشخصية القانونية لا يقف عند الاعتراف بالذمة المالية فحسب،وإنما ينبغي التمتع ببعض حقوق السلطة التي هي نوع من السيادة،ونتج عن ذلك اتجاهين هما:

أولا: الآراء المنكرة لشخصية المنظمات غير الحكومية

بقي القانون الدولي التقليدي حتى منتصف القرن العشرين لا يرى الشخصية الدولية في غير الدول ذات السيادة،والسيادة هذه الصفة الاساسية في الدولة كشخصية،وهي كما رسمتها النظرية التقليدية سلطة غير قابلة للإزالة او التصرف او التقادم،وهي دائما مطلقة في الداخل والخارج.

أما بالنسبة للشخصية الدولية فلا تعتبر المنظمات غير الحكومية شخصا من اشخاص القانون الدولي ،فهي لا تتمتع بالشخصية الدولية،وإنما يقتصر الاعتراف بالشخصية على الدول والمنظمات الحكومية فقط، لذلك فالمنظمات غير الحكومية وأعضاؤها لا يتمتعون بالحصانات والامتيازات الدبلوماسية،والعقود المبرمة بينها وبين الدول هي عقود داخلية وليست عهود دولية[1].

1 ـ شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 37.

ثانيا: الاعتراف بالشخصية الدولية للمنظمات غير الحكومية

وضحت الدراسات القانونية ان المنظمات غير الحكومية ،لا تركز على اكتسابها الشخصية الاعتبارية القانونية المستقلة والأهلية بمجرد تأسيسها،وبالتالي فهي مستقلة عن اعضائها مع كل ما يتصل من حقوق مثل:المثول امام القضاء، وبهذه الشخصية تستطيع المنظمة القيام بدور بالغ الاهمية في تحويل حرية التجمع التي يحميها القانون الدولي،وتكمن هذه الاهمية في نقل المنظمة من مجرد مؤسسة الى كيان قانوني وظيفي.

ويجسد الاعتراف بهذه الشخصية مختلف القوانين الداخلية،فضلا عن القانون الدولي،نذكر مثلا المادة 25 من الميثاق الاوروبي لحقوق الانسان لعام 1950،التي تنصص على ان المنظمة غير الحكومية يحق لها ان تقدم عريضة تزعم فيها انها ضحية انتهاك لهذا الميثاق ،وقد دون الميثاق حرية التجمع في المادة 11 وحرية التعبير في المادة 10.[1]

ونخلص من هذا ان اكساب المنظمات غير الحكومية الشخصية الاعتبارية القانونية ضروري وذلك من اجل قيام المنظمة بتنفيذ اهدافها المشروعة ، وأي إنكار لهذه الشخصية عن طريق عدم السماح لها بالنشاط يعد تدخلا في حرية التجمع.

1 ـ عمر سعد الله، المرجع السابق، ص 25.

المبحث الثاني: جهود المنظمات غير الحكومية الفاعلة في المجال البيئي

لقد اصبحت قضية البيئة هي الشغل الشاغل للرأي العام العالمي وذلك مع زيادة الاهتمام بقضايا حقوق الانسان والديمقراطية،وأصبحت المنظمات غير الحكومية ذات حضور قوي في الشؤون الدولية في كل ما يتعلق بالبيئة،وقد وقعت الاتفاقيات الدولية وعقدت مؤتمرات لتسهيل عمل هذه المنظمات و تصميم انشطتها التي تتضافر مع الجهود الحكومية في مجال البيئة،مما اعطاها الصفة الشرعية و القبول من جانب الحكومات،وأصبحت ذات صيت اعلامي كبير وهذا نظرا لتصديها للمشاكل البيئية العالمية مثل: مشكل النفايات الخطرة،وارتفاع درجة الحرارة.....الخ.

ونظرا لتعدد المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال البيئة ارتأينا في هذا المبحث ان نتطرق الى ابرز هذه المنظمات والتي لها صدى ودورين كبيرين على الساحة الدولية،من اجل التعريف بها وإبراز اهدافها وانجازاتها،ويتعلق لأمر بمنظمة السلام الاخضر والصندوق العالمي للطبيعة،باعتبارهما اكبر منظمتين عالميتين ولهما العديد من الانجازات في مجال البيئة.

المطلب الأول: منظمة السلام الأخضر

تعد منظمة السلام الاخضر منظمة غير حكومية مستقلة،تعمل على حملات محددة وتستعين بالتحرك السلمي المباشر بهدف تسليط الاضواء على المشاكل البيئية العالمية حث صانعي القرار على اعتماد حلول جوهرية من اجل ضمان مستقبل اخضر يعمه السلام في العالم[1].

الفرع الأول: تعريف منظمة السلام الأخضر وملحقاتها

سنتطرق في هذا الفرع الى اعطاء تعريف لمنظمة السلام الاخضر (اولا)ثم نذكر ملحقاتها(ثانيا).

1 ـ سعيد محمود حمة بناصر، دور المنظمات غير الحكومية في تنمية المجتمع الصحراوي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013، ص 62.

أولا: تعريف منظمة السلام الاخضر

تشتهر منظمة السلام الاخضر بعدة مسميات،فيطلق عليها اسم:غرين بيس،و جرين بيس،و جماعة السلام الاخضر،وهي منظمة عالمية مستقلة تعنى بشؤون البيئة،نشأت عام 1971 في فرانك وفر بكندا ،تتألف من السلام الاخضر الدولية التي تتخذ مقرا لها في امستردام في هولندا،اضافة الى مكاتب السلام الاخضر حول العالم ،وتعمل مكاتبها المحلية والإقليمية بناءا على تراخيص تعطى لها لاستخدام الاسم،ويدير كل مكتب من مكاتب المنظمة مجلس ادارة يعين ممثلا عن المكتب ويعرف بأمين المجلس[1]، وهي تعمل على حملات محددة و تستعين بالتحرك السلمي المباشر،بهدف تسليط الاضواء على المشاكل البيئية[2]،وهي من ابرز المنظمات المدافعة عن البيئة،وهذه المنظمات تهتم بأغلبية اعمال المجلس مثل الكونفدرالية الدولية للنقابات الحرة ،الرابطة العالمية الاسلامية روتا ري الدولية اتحاد البنوك العربية،السلام الاخضر.....،فهذه المنظمات تمتلك المرتبة الاستشارية العامة.

اما عن رمز المنظمة فقد انشا سنة 1972 من طرف "جيم بوهلن"واللون الاخضر فهو رمزي،كذلك اسم المنظمة يجمع بين اهتمامات المنظمة الثابتة إلا وهي السلام والبيئة[3] تعتبر منظمة السلام الاخضر منظمة بيئية دولية غير حكومية،ذات مركز استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة،عام 1971 يقع بمدينة امستردام عاصمة هولندا،ولها فروع في 41 دولة ويصل منخر طيها عبر العالم الى حوالي 4,8 مليون منخرط،ويتمتع مقرها الرئيسي وفروعها بالحصانات والامتيازات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية.

هي منظمة غير ربحية تعتمد على مساهمات فردية وهبات من الجمعيات الخيرية ويقوم عملها على الحملات البيئية العالمية، يعود الفضل في ظهور هذه المنظمة على الساحة الدولية الى المجابهة التي قامت بها في 1985/07/10 بين السلطات الفرنسية وأنصار البيئة الذين اصروا على ضرورة وقف التجارب النووية وأدت هذه المواجهة الى غرق سفينة وموت احد

1 شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 313 .
2 خليل حسين، النظرية العامة والمنظمات العالمية{البرامج والوكالات المتخصصة} دار المنهل البناني، التنظيم الدولي - المجلد الأول، ص 555.
3 -وافي حاجة،المرجع السابق، ص 132 .

ملاحيها الذي كان هولندي الجنسية،وتبين ان غرق السفينة في مياه نيوزلندا كانت نتيجة القنابل والمتفجرات التي وضعها في السفينة رجال الاستخبارات الفرنسية.

ثانيا: ملحقات منظمة السلام الأخضر

ويلحق بها مجموعات الخضر التي تسعى الى تحقيق نفس الاهداف لهذه المنظمة،نذكر منها منظمة لصليب الاخضر ،وجماعة الخط الاخضر في اقليم الخليج العربي ،والجمعيات الوطنية المتواجدة في كل دول العالم.

1) منظمة الصليب الاخضر الدولية: هي منظمة بيئية غير حكومية انشاها الزعيم السوفيتي "ميخائيل غورباتشوف"عام 1993 في جنيف بسويسرا، وذلك استنادا على اعمال قمة الارض لتي انعقدت في ريو دي جانيرو بالبرازيل عام 1992،تعمل هذه المنظمة على دراسة مشكلات البيئة وتقديم دراسات عن الحلول الممكنة، وقد نجحت في ان تضم الى عضويتها 30 منظمة دولية اخرى ذات صلة بتلك القضايا[1].

لقد تمكنت من ان تصبح من المنظمات المركبة التي تضم لعضويتها منظمات اخرى،او مجموعات منتظمة بالإضافة الى الاشخاص الطبيعيين رغم حداثة انشاء هذه المنظمة،وتمكنت من الحصول على المرتبة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي،وهذا يعكس مكانة المنظمة و قدرتها على المساهمة و دورها الايجابي في مجال اختصاصها.

2) جماعة الخط الاخضر في اقليم الخليج العربي: تعد جماعة الخط الاخضر منظمة بيئية وطنية غير حكومية،يقع مقرها بدولة الكويت،تم تأسيسها عام 2000،وهي اول جماعة خضراء في اقليم الخليج العربي،لها نفس اهداف الجماعات الخضراء في جميع انحاء العالم،حيث تعتبر نموذجا للعمل البيئي النشط والحيوي ووسيلة من وسائل نشر الوعي البيئي ومواجهة اي تعديات تتعرض لها البيئة.

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 314 .

قامت بأول تجمع بيئي سياسي في تاريخ الشرق الاوسط وهو ما يعرف ب"تجمع نفوق الاسماك"،الذي اقيم امام البرلمان الكويتي اثر كارثة نفوق الاسماك للتعبير عن الرفض الكامل لأساليب معالجة الكارثة.

3) الجمعيات الوطنية: هي جمعيات محلية توجد في كل دولة،ولها مقرات وفروع محلية ووطنية وبرامج مسطرة تعمل على تحقيقها وقد تتكفل بقضية واحدة كحماية الغابات او حماية نوع من النباتات كجمعية اليخضور وتنشا هذه الجمعيات للدفاع عن مصلحة معينة متضررة من بعض النشاطات الصناعية،او تصريف المياه القذرة[1].

ولم يقتصر دور المحافظة على البيئة إلا على التشريعات والقوانين التي تصدرها الحكومات بل يتعدى ذلك الى العديد من الافراد العاديين،فتكونت جمعيات اهلية في كثير من الدول تنادي بضرورة حماية البيئة.

الفرع الثاني: أهداف منظمة السلام الأخضر ومراحل تدخلها

تنصب اهتمامات منظمة السلام الاخضر على هدف واحد وهو حماية البيئة بوسائل مختلفة،وتراقب تطور مكاتب السلام الاخضر من الناحية التنظيمية،وتقوم بتنسيق عملية تخطيط وتنفيذ حملاتها الدولية كما تراقب الالتزام بسياسات المنظمة الاساسية ومبادئها[2]،ويمر تدخل المنظمة بعدة مراحل نختار في كل مرحلة الوسيلة الانسب لمعالجة كل قضية.

أولا: أهداف منظمة السلام الأخضر

منظمة السلام الاخضر تهدف الى معالجة كل جوانب التلوث معالجة كاملة،وتقوم بالحفاظ على ما تبقى من البيئة سليما،ومن اهدافها الرئيسية ما يلي:

1) انقاذ المجتمع من التلوث الذي يحاصره.
2) استقطاب افراد المجتمع للاهتمام بالبيئة لخلق رأي بيئي ضاغط يساعد في صنع قرارات تحمي البيئة.

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 315 .
2 خليل حسين، المرجع السابق، ص 556.

3) الدعوة للمشاركة الجماعية وتكامل الجهود الذاتية لمواجهة اخطار التلوث.
4) الدفاع عن البحار والمحيطات حيث تنتقد الخيارات الاستراتيجية للدول.
5) حماية الغابات والمساحات الخضراء
6) معارضة التكنولوجيا النووية.
7) معارضة استعمال الملوثات.
8) ايقاف ظاهرة تغير المناخ.
9) تشجيع التجارة المستدامة.

ثانيا:مراحل تدخل منظمة السلام الاخضر

اثناء قيام منظمة السلام الاخضر بمهمة الدفاع عن البيئة وحمايتها من مختلف الاعتداءات التي قد تتعرض لها ،تمر بمراحل تدخل وخطوات مختلفة،سنوضحها فيما يلي :

1) الحالات الاستعجالية

تفرض هذه الحالة اتباع خطوات محددة تتصف بالسرعة والتحرك الفوري،ومن بين الخطوات المتبعة في الحالات الاستعجالية التي نكتفي بذكرها فيما يلي:

✓ لفت الانتباه:كانت منظمة السلام الاخضر هي السباقة في لفت الانظار والتحذير من وجود اخطار بيئية اينما وجدت،وتدق ناقوس الخطر بغية تنبيه المسئولين باتخاذ الاجراءات اللازمة لمواجهة هذه المخاطر.

✓ الاعلام :وذلك من خلال اشعار الجمهور بالأخطار الحالية والمتوقعة لنشر الوعي الاجتماعي.

✓ الانذار المبكر:وذلك من خلال الاستعداد لحالات الطوارئ البيئية والحيلولة دون وقوعها.

2) الحالات العادية

عندما تكون الظروف مناسبة تتخذ منظمة السلام الاخضر بعض الاجراءات المغايرة لتلك المتخذة في الظروف الاستعجالية ،حيث يكون لمنظمة عدة خيارات من بينها[1].

1 شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 322 .

✓ التحقيق: وذلك من خلال التأكد من الاضرار البيئية وهذا يتم بعد ادراك وجود موقف غير مرغوب فيه بالبيئة.

✓ البحث: وهذا من خلال فهم الاضرار وسبل معالجتها،بحيث يتم جمع المعلومات عن المشكلة الواقعة.

✓ التشاور: حيث يتم الاتصال بالمسئولين وأصحاب القرار والجهات المسئولة لإكمال حل المشكلة.

✓ الاقتراح: بفرض بدائل تربوية وتشريعية وتقنية،والبحث في المقترحات المعروضة امامها.

✓ الضغط: وهذا من خلال الضغط على الحكومات والمنظمات الحكومية الذي يؤدي بدوره الى تغيير السياسات وتعديلها.

✓ فرض احترام النصوص: تقوم منظمة السلام الاخضر بتفعيل بنود المعاهدات والاتفاقيات والتشريعات والأنظمة البيئية.

✓ المتابعة والتقييم: تتابع المنظمة تنفيذ البرامج والمخططات البيئية،وتوصيات المؤتمرات.

✓ المواجهة : يتخذ منظمة السلام الاخضر شكل من اشكال المواجهة السلمية لإثارة اهتمام الرأي العام.

الفرع الثالث:الانجازات العملية والقانونية لمنظمة السلام الاخضر

لقد حققت منظمة السلام الاخضر نجاحا كبيرا لا يمكن انكاره في جميع الميادين التي ينصب عليها نشاطها،حيث تظهر بوضوح بصمتها لجميع الناس على ارض الواقع،فهي انجازات علمية،وهي لا تقل اهمية بالنسبة للدارسين والباحثين المتخصصين في المجال القانوني.

اولا:الانجازات العملية لمنظمة السلام الاخضر

تعتبر منظمة السلام الاخضر من اشهر المنظمات التي تجسدت جهودها على ارض الواقع،وتتميز تدخلاتها بالواقعية فهي تتكيف مع جميع المواقف وتختار الوسائل المناسبة في معالجة كل قضية[1].

1شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 324 .

حضيت منظمة السلام الاخضر باهتمام عالمي كبير لجهودها في انقاذ بعض الحيوانات ،ولمعارضتها قتل صغار حيوانات الفقمة في سواحل نيوفلوندلاند، وفي عام 1985 خطط اعضاء منظمة السلام الاخضر لاستخدام{قوس قزح} للاحتجاج على التجارب النووية الفرنسية في جنوب المحيط الهادي.

وفي عام 1997 اعلن ثلاثة من منظمة السلام الاخضر دولة جديدة على جزيرة روكول في المحيط الاطلسي باسم دولة ارض الامواج الجديدة، وكان لمنظمة السلام الاخضر دور كبير ومهم في المحافظة على نظام الدلافين،فقد ساهمت هذه المنظمات في توعية الرأي العام وممارسة الضغط على اللجنة فيما يخص صيد الدلافين، وتسعى منظمة السلام الاخضر الى منع التلو في البحار وحماة الاحياء البحرية وخاصة المعرضة للانقراض،ووضع حد للتجارب النووية التي تقام في عرض البحر والمحيطات.

ثانيا:الانجازات القانونية لمنظمة السلام الاخضر

هذه المنظمة تساهم بشكل فعلي ومباشر في ارساء قواعد القانون الدولي البيئي بإسهاماتها المختلفة،فهي تلعب دورا كبير في تغيير النظرة السائدة للقواعد الدولية،بتطويرها وإعادة صياغتها، فهي شاركت في حلقة التدريب العملية التابعة لاتفاقية ستوكهولم،المعنية بالجبر التعويضي والمسؤولية بالاكادمية الدبلوماسية في 19 سبتمبر 2002 ،وقد عقدت استجابة لطلب من مؤتمر المفوضين في قراره الرابع.

وكان لمنظمة السلام الاخضر دورا بارزا وفعالا ،نظرا للدور الذي لعبته الى جانب بعض المنظمات غير الحكومية في التحضير والتفاوض والاقتراح في الاتفاقية الاطارية وبروتوكول كيوتو لحماية المناخ[1]، ومن المقترحات التي قدمتها منظمة السلام الاخضر هي ما تضمنته المادة:49 بحيث تحدثت على ان البروتوكول لا يؤثر في حقوق الاطراف المتعاقدة والتزاماتهم بموجب قواعد القانون الدولي.

1 ـ شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 328 .

المطلب الثاني : الصندوق العالمي للطبيعة

وهو ما كان يعرف سابقا بالصندوق العالمي للحياة البرية،فالصندوق العالمي للطبيعة يعد من بين اهم المنظمات غير الحكومية البيئية،التي تسعى للحفاظ على البيئة والوسط الطبيعي،و المسارات الايكولوجية الرسمية للحياة على الارض.

الفرع الاول:نشأة الصندوق العالمي للطبيعة وأهدافه

سنتطرق الى تبيان نشأة الصندوق العالمي للطبيعة اولا ،ثم نتطرق بعد ذلك الى ذكر اهم الاهداف التي جاء بها ثانيا.

اولا:نشأة الصندوق العالمي للطبيعة

في عام 1960 ذهب عالم الاحياء البريطاني"جوليان هكسلي" الذي يعد الامين العام لمنظمة اليونسكو،وكذا احد مؤسسي الاتحاد العالمي لحماية الطبيعة،الى شرق افريقيا لتقديم المشورة لليونسكو بشان الحفاظ على الحياة البرية في المنطقة،وهناك احس بالفزع ازاء ما رآه،وعند عودته الى لندن كتب ثلاث مقالات لصحيفة"the observer" تكلم فيها عن تدمير الموائل الطبيعية وتراجع الحياة البرية،وأشار الى ان الكثير من الحيوانات البرية في المنطقة يمكن ان تختفي في غضون السنوات العشرين المقبلة[1].

يهدف الصندوق العالمي للطبيعة الى المحافظة على الوسط الطبيعي عن طريق توعية الجمهور عن مختلف التهديدات التي تقع على البيئة ،حتى يجلب الدعم المعنوي والمالي للمحافظة على الحيوانات كما يسعى الى ترقية نظام المحميات الطبيعية[2]، وفي عام 1961 عقد"ماكس نيكول سون"عالم الطيور والمدير العام لمنظمة صون الطبيعة البريطانية،اجتماع ضم مجموعة من العلماء والخبراء في مجال العلاقات العامة ،بغية انشاء التنظيم المقترح من قبل "ماكس نيكول سون"،وهو انشاء منظمة دولية لجمع الاموال بغية استعمالها في حفظ الطبيعة.

1 وافي حاجة، المرجع السابق، ص 148 .
2 ـ زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، التخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة معمري، تيزي وزو، 2013/02/27، ص 246.

من هنا قررت المجموعة المنشاة لهذا التنظيم العمل مع الاتحاد العالمي لحماية الطبيعة،وتعبئة الرأي العام ورفع مستوى الوعي حول الحاجة للحفاظ على الطبيعة، وفي نفس الوقت لما كانت المجموعة تبحث عن رمز قوي يسهل التعرف عليه في جميع البلدان ،اتى حيوان الباندا"تشي تشي" الى حديقة لندن،وعليه قرر مؤسسو المجموعة ان هذا الحيوان سيكون شعار كبير ومهم للصندوق،ومن هنا اصبح حيوان الباند الابيض والأسود المهدد بالانقراض رمزا للمنظمة.

وبتاريخ 11 سبتمبر 1961 تم الاعلان الرسمي عن تأسيس"الصندوق العالمي للحياة البرية"حيث كان هذا اسمه في البداية ، ثم تم تغيير اسمه الى "الصندوق العالمي للطبيعة"،الذي تعهد على العمل مع جميع المنظمات غير الحكومية، وعمل بوسائل مثيرة حاول فيها تعديل قواعد العمل الدولية ،فشكل جماعة ضغط لا يستهان بها[1]، كما تجدر الاشارة الى ان اول مكتب وطني للصندوق العالمي للطبيعة تم فتحه في بريطانيا بتاريخ 23 نوفمبر 1961 [2].

وبعد مرور 40 سنة من انشائه اصبح يضم شبكة دولية تتكون من حوالي 5 مليون عضو ،يمثلون 65 جمعية وطنية وللصندوق مكاتب جهوية وتتجاوز ميزانيته 300 مليون دولار ،ويملك خبرة عملية لا تملكها غالبية الدول النامية، وبفضل النظام الذي وضعه نجح في القضاء على بعض العصابات التي تتاجر في الببغاوات،الفيلة،السلاحف،والخشب الاستوائي.ويعمل على حماية البيئة من التلوث عن طريق تمويل مشروعات البيئة في العالم،فقد استمر في الفترة مابين 1961 . 2001 حوالي 62,5 مليون دولار لانجاز اكثر من 12000 مشروع في 54 دولة بالتعاون مع المؤسسات الدولية مثل مجلس اوروبا وبرنامج الامم المتحدة للبيئة[3].

1 ـ رياض صالح ابو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثانية، ص 139

2 ـ وافي حاجة، المرجع السابق، ص 150.

3 ـ زيد المال صافية، المرجع السابق، ص 247 .

وهو يعنى بحماية البيئة في العالم ،حيث يقوم بتشكيل وعي بيئي في الهيئات الدولية للتنمية المستدامة،ويعمل في مجال التحسيس والتوعية حول المشاكل البيئية،ويساهم في اعداد الاعلانات والاتفاقيات ويتابع الندوات الدولية حول هذا الموضوع[1]

ثانيا:اهداف الصندوق العالمي للطبيعة

منذ نشأة الصندوق العالمي للطبيعة وهو يحمل في ثناياه مجموعة من الاهداف التي كان يسعى لتحقيقها،والتي تعد اساسا لنشاته ووجوده سنذكرها فيما يلي :

1) السعي الى البحث وترقية وإنشاء المحميات الطبيعية،وفي هذا الاطار كان عنصرا نشيطا في وضع الاستراتيجية الدولية للمحافظة على الطبيعة
2) التحسيس والتوعية حول المشاكل البيئية
3) الاهتمام العام والسياسي بالقضايا البيئية،ونشر التقارير الدولية والوطنية عن الحالة البيئية،ورفع السرية عن بعض التجاوزات.
4) جلب الدعم المعنوي والمالي للمحافظة على العالم الحي،من خلال توعية الجمهور بمختلف التهديدات الواقعة على البيئة.
5) المحافظة على الحيوانات والأنواع المهددة بالانقراض وحماية موطنها.
6) كما يهدف الصندوق العالمي للطبيعة الي تغيير سلوك الشركات والمؤسسات لكن دون تفويض اسس اقتصاد السوق[2].
7) يسعى الى التنبيه حول التأثيرات السلبية لنظام العولمة دون نمط اقتصادي مغاير.
8) الحفاظ على العمليات الايكولوجية الاساسية[3]،ويقوم بجمع وتخصيص الاموال للحفاظ على البيئة الطبيعية العالمية.
9) يهدف الى ضمان تنفيذ وتطبيق الاتفاقيات الدولية المكونة للقانون الدولي البيئي،ويعمل على اشراك المجتمعات المحلية والشعوب الاصيلة في تخطيط وتنفيذ البرامج الميدانية.

1 ـ عمر سعد الله ، المرجع السابق، ص 116 .
2 ـ وافي حاجة، المرجع السابق، ص156.
3 ـ شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص334.

الفرع الثاني: مبادئ الصندوق العالمي للطبيعة ومنهجية عمله

للصندوق العالمي للطبيعة عدة مبادئ وهذا ما سنتطرق اليه اولا ،ثم نوضح منهجية عمله ثانيا.

اولا:مبادئ الصندوق العالمي للطبيعة

يقوم الصندوق العالمي للطبيعة على جملة من المبادئ من اهمها :

1) مبدأ العالمية:حيث يوجه عمله الى كافة مناطق العالم و بدون استثناء

2) مبدأ المشاركة والتعاون:يقوم الصندوق العالمي للطبيعة على التعاون والاستشارة مع المنظمات الدولية المتخصصة التابعة لهيأة الامم المتحدة،والمؤسسات الحكومية الدولية،وبالتعاون مع المنظمات غير الحكومية على وضع استراتيجية مشتركة يكون دوره فيها التمويل.

3) مبدأ قبول التمويل الخارجي: نجد الصندوق العالمي للطبيعة يتم تمويله بنسبة 60% من طرف المانحين الخواص عكس منظمة السلام الاخضر التي لا تقبل الاموال من الشركات والحكومات او الاحزاب السياسية.

4) مبدأ الشفافية: يقوم الصندوق العالمي للطبيعة على مبدأ الشفافية،حيث يقوم بنشر تقارير حول شراكاته،وينظم فترات تكوينية لمسؤولي الصندوق.

ثانيا:منهجية عمل الصندوق العالمي للطبيعة

عند قيام الصندوق العالمي للطبيعة بأي حملة من حملات حماية البيئة،يرتكز على مستويات معينة من خلال مجموعة من المراحل المختلفة يمكن تلخيصها فيما يلي :

1) المرحلة الاولى: في هذه المرحلة يقوم الصندوق العالمي للطبيعة بتحديد نوعية المشكلة البيئية المراد معالجتها او التكفل بها،وهذا يكون بعد التحقيق المكثف في المشكلة.

2) المرحلة الثانية: في هذه المرحلة يقوم الصندوق بإرسال تحذير ،وإرسال ملف مرئي قوي متبوع بصفحة على الشبكة العنكبوتية.

3) المرحلة الثالثة: وهي مرحلة تقديم الحلول،بحيث يقوم الصندوق العالمي للطبيعة بالمناشدة والبحث عن حلول ،معتمدا في ذلك على الحوار والتعاون .

4) المرحلة الرابعة: وهذه اخر مرحلة وهي ما تسمى بمرحلة التحرك، يحاول من خلالها الصندوق العالمي للطبيعة معالجة المشكلة البيئية دون القيام بأي مواجهة على عكس منظمة السلام الاخضر.

الفرع الثالث:انجازات الصندوق العالمي للطبيعة

لقد ساهم الصندوق العالمي في انقاذ انواع عديدة من الحياة البرية التي كانت مهددة بالانقراض وقام بالحفاظ على الطبيعة منذ نشأته من خلال حفاظه على اكثر من مليار هكتار من الغابات في العالم،وستتضح انجازاته عبر مراحل عدة سنخلصها فيما يلي :

أولاً: انجازاته في المرحلة الاولى من 1961 الى الثمانينات: عمل الصندوق العالمي للطبيعة خلال الثلاث السنوات الاولى من نشأته على انفاق حوالي 1,9 مليون دولار على مشاريع خاصة بالمحافظة على البيئة،وقام بتمويل مشاريع الاتحاد الدولي للطبيعة ،وتمويل مشاريع مؤسسة "شارل داروين"الخاصة بجزر غالاباغوس.

وفي عام 1969 قام الصندوق العالمي للطبيعة بالتضامن مع الحكومة الاسبانية بشراء جزء من المناطق الرطبة في دلتا الوادي الكبير،حيث انشا حظيرة وطنية"كوتو دونانا" التي تعتبر ملاذ للعديد من الطيور التي كانت مهددة بالانقراض، وفي عام 1971 نجد انه قد وقعت ثمانية عشرة {18} حكومة على اتفاقية "رام سار"بشان الاراضي الرطبة ذات الاهمية الدولية[1].،التي تهدف الى الاستخدام الحكيم للأراضي الرطبة،حيث شملت على اكثر من 1900 من الاراضي الرطبة التي تغطي مساحة مجتمعة مقدرة ب 186 مليون هكتار.

وفي عام 1973 ساهم الصندوق العالمي للطبيعة في عملية الحفاظ على النمور،حيث كان اول نتاجه هو مساعدة الهند على اطلاق "مشروع النمر"وذلك للحفاظ على نمور البنغال الذي كان مهدد بالانقراض،وعليه تم انشاء ستة محميات خاصة بهذه النمور في الهند،وإنشاء

1 ـ صادقت الجزائر على اتفاقية رامسار الخاصة بالمناطق الرطبة والموقعة بإيران في 02 فيفري 1971، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 82-439 المؤرخ في 11 ديسمبر 1982، الجريدة الرسمية رقم 51 لسنة 1982 .

ثلاثة في نيبال'وواحدة في بنغلاديش، وفي عام 1975 اطلق الصندوق العالمي للطبيعة حملته العالمية الاولى الخاصة بالغابات الاستوائية،حيث تم من خلال هذه الحملة انشاء العديد من الحظائر الوطنية والمحميات الطبيعية في عشرات المناطق من الغابات المطيرة في وسط وغرب افريقيا وجنوب اسيا وأمريكا اللاتينية [1].

وفي عام 1976 اطلق الصندوق العالمي للطبيعة حملة للبحار والمحيطات تحت شعار "ان البحار يجب ان تعيش"، وفي عام 1985 قام الصندوق بتمويل العديد من المشاريع حيث خصص 32 % للحفاظ على الغابات الاستوائية،و2% للحفاظ على المناطق الرطبة،و15% لحماية الاحراج،وخصص 5% لمكافحة التصحر،و80% لوقاية الوسط البحري من جميع انواع التلوث.

وفي عام 1986 تدارك الصندوق ان اسمه لم يعد يعكس نطاق انشطته ،لذا تقرر تغيير اسمه من الصندوق العالمي للحياة البرية الى الصندوق العالمي للطبيعة،وفي هذه الفترة تم اقتراح الية جديدة لتمويل المشاريع الخاصة بالمحافظة على البيئة،وهي الية المقايضة.

ثانياً: انجازاته في فترة التسعينات: في هذه الفترة بدا الصندوق العالمي للطبيعة بتغيير استراتيجيته مؤكدا على التزامه بحماية الطبيعة، ففي عام 1991 تم اصدار بيان مشترك تحت عنوان "حماية الكوكب . استراتيجية لمستقبل الحياة" من قبل الصندوق العالمي للطبيعة والاتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة،وبرنامج الامم المتحدة،بحيث تم اطلاق هذا البرنامج في 60 بلد،وضم 132 توصية تساعد على حماية البيئة.

لهذا في عام 1992 استطاع الصندوق العالمي للطبيعة اقناع حكومات العالم على توقيع اتفاقية التنوع البيولوجي[2]،واتفاقية تغير المناخ[3]،اللتان اعتمدتا في قمة الارض بريو دي جانيرو.

1 - وافي حاجة، المرجع السابق، ص158.
2 - صادقت الجزائر على اتفاقية التنوع البيولوجي الموقعة بريودي جانيرو وبتاريخ 05 جوان 1992 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في جوان 1995 ،الجريدة الرسمية العدد 32 لسنة 199.
3 صادقت الجزائر على الاتفاقية الاطارية بشان تغير المناخ الموقعة بريو دي جانيرو وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 93-99 المؤرخ في 10 افريل 1993 ،الجريدة الرسمية العدد 24 لسنة 1993.

وفي نفس السنة اقترح الصندوق العالمي للطبيعة مع منظمة الاغذية والزراعة على اقامة مجلس لحسن تسيير الغابات ،وذلك لوقف تسارع اتلاف الغابات الاستوائية،حيث تأسس هذا المجلس في اكتوبر 1993 من قبل جمعية تضم 130 مشاركا، وهنا نجد ان اللجنة المديرة للمجلس قد وضعت قائمة المبادئ و المقاييس التي صادق عليها الاعضاء المؤسسون والقابلة للتطبيق على كافة الغابات التي تقع في المناطق المدارية والمعتدلة والشمالية التي تستغل لإنتاج الخشب،واعتماد معايير وطنية في تقييم استدامة العمليات الغابية الخاصة[1].

وفي عام 1997 الزم الصندوق العالمي للطبيعة ثمانية وثلاثين(38) دولة صناعية بتخفيض الانبعاث من غازات الاحتباس الحراري، اما في عام 1998 فقد قام الصندوق العالمي للطبيعة بنشر اول تقرير له والمعنون ب"الكوكب الحي"الذي هو عبارة عن تقرير يتم نشره كل عامين ،بالتعاون مع منظمة لندن لعلوم الحيوان والشبكة العالمية للبصمة البيئية[2].

حيث بين اول تقرير لعام 1998 انخفاض التنوع البيولوجي العالمي بنسبة 30% منذ عام 1970 ،الذي وضح ان استخدام البشرية للموارد الطبيعية المتجددة قد تجاوز قدرة الارض على التجديد بنسبة 30% ،لذا نجده قد ساعد على رفع مستوى الوعي للتهديد الذي يواجهه التنوع البيولوجي.

ثالثاً: انجازات الالفية: في بداية القرن العشرين شهد الصندوق العالمي للطبيعة العديد من التحديات ،وحقق بعض الانجازات التي كان يهدف من ورائها الى الحفظ الدائم وتحقيق التنمية المستدامة لكافة اساليب الحياة.

وعليه ففي عام 2002 قام الصندوق بمبادرة واسعة النطاق وذلك من اجل انقاذ غابات الامازون، اذ عمل الصندوق العالمي مع الحكومة البرازيلية والبنك الدولي ،مرفق البيئة العالمي، والبنك الالماني للتنمية وغيرهم من الشركاء، على مبادرة كبيرة تمثلت في الحفاظ على (50) مليون هكتار في في غابة الامازون بالبرازيل وكان من نتائج هذه المبادرة هو خلق اكثر من (25) مليون هكتار من المناطق المحمية، وتحسين ادارتها.

1 ـ صباح العشاوي، المرجع السابق، ص133.
2 ـوافي حاجة،المرجع السابق، ص،160.

وفي عام 2004 حث الصندوق العالمي للطبيعة بالتعاون مع "وانيلفر"مجلس الاشراف البحري على المصادقة على المأكولات البحرية المستدامة من مصايد ذات الادارة الجيدة ومساعدة المستهلكين على الاختيار الافضل،وهنا استعمل الصندوق دليل لتوضيح ذلك والذي كان عبارة عن الوان اشارات المرور الضوئية [1]، نتيجة لهذا خلص التقرير الى تحديد ثلاث عوامل مؤثرة في حجم المساحة البيئية:

- ✓ حجم السكان
- ✓ مستوى الاستهلاك
- ✓ انظمة الانتاج المستخدمة لتحويل الموارد الطبيعية ل طاقة او منتجات.
- ✓ الانظمة الصناعية البديلة ومصادر الطاقة البديلة قد يكون لها اثر كبير في اعادة التوازن بين الحاجات البشرية وقدرات الارض على الانتاج
- ✓ العامل التكنولوجي سيكون حاسما بلا شك في تحديد قدرة سكان الارض في سلوك طريق عيش متوازن .

اما في عام 2007 قام الصندوق العالمي للطبيعة بإعلان مشترك من اجل وقف تدمير غابات "بورنيو" وذلك للحفاظ على (22) مليون هكتار من الغابات المطيرة التي تشكل القلب النابض ل"بورنيو"وتجسد هذا من خلال قيام شبكة من المناطق المحمية والإدارة المستدامة للغابات ،وهذا صدر عن طريق ثلاث حكومات وهي :(بروناي، اندونيسيا، ماليزيا).

اما في عام 2009 فقد قام فرع الصندوق العالمي للطبيعة بفرنسا بإطلاق حملة"ساعة الارض" حيث قام السكان بإطفاء انوارهم لمدة ساعة كاملة من الزمن ،من اجل هذه الحملة استعمل الصندوق الشبكات الاجتماعية، وكان لها صدى هام مثل انطفاء انوار" برج ايفل "لمدة ساعة اعطى هذه الحملة اشارة بالغة الاهمية، ولعله من المهم الاشارة اللى انه بمناسبة انعقاد قمة كوبن هاغن انشا الصندوق العالمي للطبيعة ومنظمة السلام الاخضر مع (9) منظمات غير حكومية نذكرها فيما يلي:

- ✓ منظمة الحراك ضد الجماعة(action contre la fain)

1 ـ وافي حاجة،المرجع السابق،ص162.

- ✓ منظمة الاهتمام(care)
- ✓ الفيدرالية العالمية لحقوق الانسان(fidh)
- ✓ اطباء العالم (médecins du monde)
- ✓ شبكة حراك المناخ(réseau action climat)
- ✓ منظمة الاسعافات الكاثوليكية(secours catholique)
- ✓ منظمة اصدقاء الارض(les amis de la terre)
- ✓ مؤسسة نيكولا هيلو(fondation Nicolas hulot)
- ✓ منظمة اوكسفام(Oxfam)

هذه المنظمات قامت جميعا بإنشاء مؤسسة "مهلة المناخ" وكان شعارها "لا نتحاور مع المناخ ،بل نتصرف"، وفي نفس السنة اطلقت حملة "ساعة الارض"مرة اخرى وهنا لقيت نجاحا كبيرا،لأنها جرت على اكثر من 120 دولة ، و4500 بلدة ومدينة، وقد اكد الصندوق العالمي للطبيعة بان هذه السنة كانت مليئة بالكوارث الطبيعية ووجه نقده للمجتمع الدولي لعدم تدخله لمعالجة الاوضاع البيئية، وغياب القرار السياسي لحماية الطبيعة،واستدل على ذلك بأنه تم استئصال (14) الف هكتار من الغابات في روسيا وذلك نتيجة للاستعداد للألعاب الاولمبية الشتوية.

كما قام الصندوق العالمي للطبيعة في هذه السنة بتجديد طلبه المتعلق بوقف التنقيب عن الثروات النفطية المتواجدة في اعماق المحيطات لما لهذا الفعل من اضرار كبيرة على البيئة والطبيعة البحرية بصفة عامة ولازال الصندوق العالمي يلعب دورا مهما في مجال حماية البيئة، ويتضح هذا من خلال التوصيات المقدمة من طرفه، وبمناسبة انعقاد القمة العالمية الخامسة لطاقة المستقبل في 2012،اكد "جيم لبيب" عن نظرة الصندوق الذي يعمل من اجل عالم يعتمد بشكل كلي على الطاقة البديلة بحلول عام 2050 علق "جيم لبيب" قائلا:

"لدينا كوكب واحد فقط، وبصمتنا البيئية العالمية اكبر مما يمكن لكوكبنا احتماله نحن نواجه خطر تناقص مواردنا الطبيعية التي تعتمد عليها حياتنا ولكن مستقبل يعتمد بالكامل على الطاقة المتجددة هو امر ممكن،وهذا من خلال الالتزام الدولي الرسمي والاستثمار في تطوير

الطاقة البديلة مثل الطاقة الشمسية والهوائية وطاقة الامواج وغيرها، بالإضافة الى ترشيد استهلاك الطاقة سيصبح مستقبل تديره موارد طاقة امنة ونظيفة وفعالة امرا في متناول ايدينا.[1]

نتيجة لكل هذا يمكننا القول بان منظمة السلام الاخضر والصندوق العالمي للطبيعة كلاهما يتفقان في طريقة عملهم وهذا بشكل نسبي، وكلاهما يعملان من اجل ضمان حماية فعلية للبيئة وكلاهما اثبتا بأنهما الاداة التي يستطيع المجتمع الدولي المعاصر من خلالها تعديل قواعد العمل الدولية الجاري بها العمل من طرف الدول والمنظمات، وحمل الدول على تطبيق الاتفاقيات الدولية البيئية، كما تبين لنا بان هذه المنظمات لعبت دورا فعالا لا غنى عنه في تحديد الاخطار وتقييم الاثار البيئية والقيام باتخاذ الاجراءات المناسبة لمعالجتها.

1 - وافي حاجة ، المرجع السابق، ص 160.

الفصل الثاني

دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي للبيئة

يظهر الدور الفاعل للمنظمات غير الحكومية في تشكيل فروع القانون الدولي من خلال ارساء قواعد القانون الدولي الانساني، وحقوق الانسان وتنمية القانون الدولي للبيئة واقتراح معايير جديدة وذلك من خلال سد الثغرات القانونية والإجرائية وإثراء القواعد الموضوعية السائدة، فالمنظمات غير الحكومية اليوم تلعب دورا اساسيا في تغيير النظرة السائدة للقواعد الدولية وذلك بتطويرها وإعادة صياغتها من جديد اما بالنسبة لإعداد قواعد القانون الدولي فتقوم بالإعداد للمؤتمرات الدولية واقتراح ابرام معاهدات دولية ومناقشة المشاكل القانونية في المحافل الدولية فتؤثر في عملية اتخاذ القرارات من خلال الضغط على الدول والحكومات لاتخاذ موقف معين وابرز المحطات التي يظهر فيها دور المنظمات غير الحكومية في المحافل الدولية(المبحث الاول) بالإضافة الى التكريس القانوني لها في (المبحث الثاني).

المبحث الأول: دور المنظمات غير الحكومية في المحافل الدولية

لقد كان دور المنظمات غير الحكومية بارزا من خلال اعدادها للمؤتمرات الدولية التي تتناول المشاكل القانونية التي تتعرض لها العلاقات الدولية، ومن خلال اقتراحها لإبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية وتقوم بالتأثير على القرارات وذلك بالضغط على الدول والحكومات ازاء موقف معين وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث دورها في الاتفاقيات الدولية(المطلب الاول)، ودورها في المؤتمرات(المطلب الثاني)، ودور المنظمات غير الحكومية في انشاء المعايير الدولية(المطلب الثالث).

المطلب الأول: دور المنظمات غير الحكومية في الاتفاقيات الدولية

القانون الدولي لا يتوفر على قوانين وطنية وأوامر تصدر عن هيآت تشريعية او تنفيذية التي تقوم بإصدار وسن النصوص القانونية التي تسعى الدولة الى تنفيذها ومعاقبة الاشخاص الذين يخالفون هذه النصوص لذلك يتم وضع قواعد القانون الدولي عن طريق الاتفاقيات الدولية، وذلك من خلال اسهامها في ابرام الاتفاقيات وتشغيلها ، ومن خلال تدعيم الهيات الدولية.

الفرع الأول: إسهام المنظمات غير الحكومية في ابرام الاتفاقيات الدولية

اصبحت المنظمات غير الحكومية تسجل حضورها في مختلف الاتفاقيات الدولية التي توفر الحماية للبيئة في مجالاتها الثلاث(المجال البحري، المجال الهوائي المجال البري)،كما ان مشاركتها تختلف من مراقب الى مقترح او معترض بالإضافة الى الاعتماد عليها كآلية لضمان التنفيذ ، وبما ان البيئة البحرية حضيت باهتمام المجتمع الدولي منذ وقت مبكر، بوضع الاتفاقيات في هذا المجال فقد كان للمنظمات غير الحكومية نصيبها من هذا الاهتمام[1].و لعبت المنظمات غير الحكومية في الغالب دور الملاحظ والمراقب الدولي وهي اول من يفضح الانتهاكات التي تمس البيئة وظهر دورها من خلال مشاركتها في تحرير الاتفاقيات الدولية.

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 263.

وتشارك المنظمات غير الحكومية في وضع الاليات والتدابير التي تضعها الاتفاقيات وتتعدى مشاركتها هذه لتكون عضو في لجنة الخبراء الذين يقومون بمعاينة وتقييم الخطر البيئي.

وافق الفريق التقني العامل لاتفاقية "بازل" في دورتها السادسة عشر التي عقدت في ابريل لعام 2000 على ان تعطي الاولوية لإعداد المبادئ التوجيهية التقنية للإدارة السليمة بيئيا لتفكيك السفن في برنامج وان يتم اعداد المبادئ التوجيهية التقنية بالتعاون والتعاضد الوثيقين مع الاطراف والمنظمة(ics)البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية والغرفة الدولية للنقل البحري والمنظمات البيئية غير الحكومية1.

بعد اتفاقية "استكهولم" كانت اول اتفاقية في القانون الدولي تحدد مشاركة هذه التنظيمات هي اتفاقية متعلقة بحماية الحياة البرية والوسط الطبيعي في اوروبا سنة 1979 حيث سمحت بمشاركة المنظمات غير الحكومية التي كانت كملاحظ لنشاطات اللجنة الدائمة.

وشاركت المنظمات غير الحكومية في اعمال المؤتمر الدولي بفينا لحماية طبقة الاوزون عام 1985 الى جانب الدول والمنظمات الدولية الحكومية والوكالات المتخصصة،فكان لها دور ايجابي في المناقشة والمفاوضات.

ان المشاركة في الاتفاقيات تكون بصفة ملاحظ ومراقب او تكون بصفة حامل لحق التدخل شفهيا او حامل لحق الاقتراح في المفاوضات بحيث هذه المشاركة غير مستقرة تختلف حسب نوع الاجتماع.

باتت المنظمات غير الحكومية تلعب دور الوسيط الملاحظ في اغلب الاتفاقيات حيث تتدخل هذه المنظمات في القضايا المرتبطة بالبيئة البحرية والأحياء الطبيعية وكان لها دور مباشر اثناء اجراء المفاوضات حول ابرام الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة.

لذلك يمكن للمنظمات غير الحكومية ان تقوم بإخطار محكمة العدل الدولية بأي انتهاك يحدث للبيئة ويمس بمكوناتها.

1 ـ مؤتمر الاطراف في اتفاقية بازل بشان التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود،الاجتماع السادس جينيف،9-13 كانون الاول/ ديسمبر 2002، البند 65 من جدول الاعمال المؤقت، ص2.

وقد كان للمنظمات غير الحكومية دورا بارزا في اتفاقية بازل الخاصة بمكافحة تجارة النفايات الخطرة او النقل غير المشروع لتلك النفايات والتي تم التوقيع النهائي عليها في 22 مارس 1989 ودخلت حيز التنفيذ اعتبارا من 05 مايو 1992 والمصادق عليها من طرف 81 دولة.

حيث شارك في دوراتها الخمس الممتدة على مدى 18 شهرا خبراء من 69 دولة وحضرها ممثلون لأكثر من 51 منظمة، وحضر المؤتمر الذي اعتمدت فيه الاتفاقية ممثلين عن 116 دولة بالإضافة الى ممثلين عن منظمة الجماعة الاوروبية، فضلا عن حضور ممثلين عن الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية[1] .

ولم يقتصر دور المنظمات غير الحكومية على المراحل الاولى المتعلقة بإبرام الاتفاقيات الدولية ،ولكن امتد ليشمل جميع المراحل بل يمكن القول ان مهمتها الاساسية تبدأ بعد ان تصبح المعاهدة او الاتفاقية سارية النفاذ فهي تلعب دور المراقب، والمساعد للأطراف في مرحلة التنفيذ متجاوزة بذلك مرحلة التنظير الى مرحلة التطبيق والمساهمة في تفعيل بنود هذه الاتفاقية وتحقيق اهدافها[2].

الفرع الثاني: إسهامات المنظمات غير الحكومية في تشغيل الاتفاقيات الدولية

ان تطبيق المادة 21 من مشروع النشاط العالمي المتمحور حول التنمية المستدامة المنبثق من مؤتمر (ريو دي جانيرو)عام 1992 الذي استفاد من مشاركة بعض المنظمات غير الحكومية من كل انحاء العالم، عملية التنمية لا تقتصر على تنفيذ الاوامر فقط بل يتعداها الى المشاركة الفعالة الايجابية والمشاورات التي تساعد في عملية اتخاذ القرار وتحديد اهداف التنمية.

ونظرا لان اطراف اتفاقية بازل مسموح لهم بان يرتبطوا باتفاقيات ثنائية فمن الممكن لدولة مستوردة ان تفسر النص بتوسع، وبما يتفق ومصالحها ثم توقع عقد استيراد طويل المدى ، ولا

1 ـ معمر رتيب محمد عبد الحافظ، اتفاقية بازل ودورها في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة ، دار الكتب القانونية، مصر، 2008، ص 11/10 .
2 ـ شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص266 .

يوجد في الواقع ما يمنع دولة نامية من ابرام اتفاق ثنائي مع دولة مصدرة للنفايات ثم تفعل بهذه النفايات الخطرة ما تشاء حتى بإغراقها في المحيط1.

وتجدر الاشارة هنا ان المنظمات غير الحكومية تمارس الان نفوذا مباشرا وقويا في مجال واسع من المفاوضات والمؤسسات الدولية، فمؤتمرات الامم المتحدة والجلسات التي يتم التفاوض بشان الاتفاقيات البيئية يحضرها بانتظام اعداد من المنظمات غير الحكومية من جميع انحاء العالم، فالمؤسسات الدولية مثل لجنة الامم المتحدة والمنظمة العالمية للتجارة، تمثل موضوعا بالغ الاهمية لاهتمام المنظمات غير الحكومية 2.

ان لجنة الخبراء المعنية نقل البضائع الخطرة في دورتها الرابعة (جنيف 12 كانون الاول ديسمبر 2008) اشارت الى في تقريرها الى المنظمات غير الحكومية التي كانت حاضرة في فقرته الرابعة كما حضرها ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية المجلس الدولي للرابطات الكيميائية، والمجلس الدولي لأحبار الطلاء والطباعة .

ان مساهمة الجمهور بواسطة المنظمات غير الحكومية واتخاذ القرارات يعني ان المشاريع والقرارات الادارية لا تتخذ نتيجة عمل سلطوي للإدارة، وإنما نتيجة الاخذ في الاعتبار اراء مختلف تشكيلات المجتمع المدني بواسطة تقديم الاستشارات او المشاركة في المفاوضات، لان تلك الاراء غالبا ما تكون مؤسسة بناءا على معلومات كافية مبررة وموثوق فيها، خاصة ان السلطات العامة لا تملك دائما تلك المعلومات والإحصائيات الضرورية لاتخاذ احسن وأفضل الخيارات وذلك لتحقيق التنمية المستدامة3،والحفاظ على البيئة وحمايتها.

ذلك ما اكدته اتفاقية Arhus عام 1998 في الفقرة التاسعة منها، حيث تقضي بأنه ينبغي الاعتراف بان اتخاذ القرارات يكون بالحصول على افضل المعلومات والمساهمة الفعالة للجمهور خاصة في مجال البيئة، ولمنع مصادرة المصلحة العامة من طرف الادارة، وذلك بسبب الضغوط الممارسة عليها من طرف الشركاء الاقتصاديين، كان لابد من السماح لمجموع

1 ـ معمر رتيب، محمد عبد الحافظ ، المرجع السابق، ص 36 .
2 ـ قايدي سامية، التجارة الدولية والبيئة، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم القانونية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، ص 126.
3 ـ زيد المال صافية، المرجع السابق، ص 150.

الاشخاص المعنية كالعلماء والخبراء والمنظمات غير الحكومية او الجمعيات بالمشاركة في المفاوضات والمناقشات وتفعيلها من اجل وضع سياسة بيئية تحافظ على البيئة.

لقد عرف قانون البيئة والقانون الدولي للبيئة بصفة عامة تطور منذ مؤتمر الامم المتحدة للبيئة 1972 فشهدت السنوات الاخيرة تضخم في عدد الاتفاقيات الدولية،لكن على الرغم من هذا التضخم خاصة بعد مؤتمر ريو دي جانيرو 1992 فان التقارير البيئية لم تسجل اي تحسن بيئي،ذلك لان الامر يتعلق بتحديد اسباب عدم توازن حجم النصوص البيئية واستمرار تدهور البيئة بشكل سريع،لهذا ينبغي تدعيم مساهمة الجمهور عن طريق المنظمات غير الحكومية في اعداد وتنفيذ قانون البيئة للحفاظ على البيئة وحمايتها من التدهور.

ومن الملحوظ ان العديد من برامج الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية قد نظمت حلقات عمل وحلقات دراسية وأنشطة اخرى لبناء القدرات من اجل توعية الادارة و الاعداد لتطبيق النظام المنسق عالميا لتصنيف المواد الكيميائية وتوسيمها.

ان مؤتمر الاطراف السادس عشر الذي عقد في كان كوك بالمكسيك عام 2010 سمح للعديد من المنظمات غير الحكومية التي وصلت تقريبا الى 99 منظمة بحضورها كمراقب وفقا لما قررته المادة (7) من الاتفاقية، وأصبح مجال مشاركة المنظمات غير الحكومية واسعا ومتطورا في الاتفاقيات الجماعية عكس الاتفاقيات الثنائية التي تتميز بالسرية عبر جميع مراحلها.

الفرع الثالث: مساهمة المنظمات غير الحكومية في تدعيم الهيآت الدولية

حماية البيئة قضية وطنية ودولية لذلك تتطلب عمل متكامل على المستويين الدولي والوطني فتنشط المنظمات غير الحكومية على مستوى جماعي في شكل اتحادات لإيجاد حلول للمواضيع التي تعجز الدول عن التكفل بها بمفردها، وتقدم المنظمات غير الحكومية معونتها ودعمها لجميع الاطراف من اجل حماية البيئة.

أولا: مساهمتها من خلال الدعم المقدم للمنظمات الدولية

تمارس المنظمات غير الحكومية تأثيرها على النصوص وعلى القانون وتتضح اهميتها في الدعم الذي تقدمه للمنظمات الدولية بتشغيل الاتفاقيات الدولية وإعداد البرامج ومراقبة الاتفاقيات، وقد يكون هذا الدعم ماديا كتمويل السفريات ومصاريف تسجيل تمثيليات وتنظيمات دولية اخرى،مثلا حينما قام الصندوق العالمي للطبيعة بتغطية مصاريف السفر والإقامة لممثلي اندونيسيا وتنزانيا وزمبابوي المشاركة في اجتماع الاتفاقية على التجارة الدولية في النباتات والحيوانات المهددة بالانقراض وقد يكون هذا الدعم تقنيا الذي يتصف بدعم الامانة كما فعلت عام 1984 حين ابرمت عقدا مع الاتحاد الدولي للمحافظة على البيئة .

تقوم المنظمات غير الحكومية بدور بارز في مجال العمل على تنفيذ برامج الامم المتحدة للبيئة،بحيث تقوم بتنفيذ جانب مهم من المشروعات والأنشطة التي يتضمنها البرنامج،الذي يقوم برسم الخطوط العامة واتخاذ الاجراءات المناسبة التي تكفل اشتراك هذه المؤسسات لأداء ادوار كبيرة و اقامة علاقات واسعة مع عدد كبير من هذه المنظمات ،لذلك اصبحت مؤخرا تتمتع بعلاقات تعاون كبيرة ومهمة مع العديد من الاطراف الدولية التي تمارس دور مهم في مجال البيئة وعملية التنمية.

ثانيا: مساهمتها من خلال الدعم المقدم للدول

اصبحت المنظمات غير الحكومية تقوم بمهام بالغة الاهمية تتعلق بالتنمية من امتيازات على الوكالات الحكومية وذلك راجع الى تصميم البرامج وتنفيذها على نحو مبتكر وسريع الاستجابة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا،وتقوم بمد المساعدة الحقيقية في ميدان الصحة والتعليم والثقافة.

وتقيم الدول علاقات مع المنظمات غير الحكومية للاستفادة من مشورتها وتعاونها الفني في اعداد وتنفيذ البرامج الدولية ،حيث اكدت على اعطاء هذه المنظمات صلاحيات واسعة ومراقبة تنفيذ وانجاز المشاريع التنموية التي تراعي عدم الاخلال بالتوازن البيئي .

وثمة دور متميز للمنظمات البيئية غير الحكومية في مجال الاستعداد لحالات الطوارئ البيئية والحيلولة دون وقوعها،حيث تهدف هذه المنظمات من وراء العمل في هذا المجال الى ضمان استجابة دولية موحدة لحالات الطوارئ،وضمان السرعة والكفاءة في تعبئة وتنسيق الاستجابة الدولية المتعلقة بالبيئة،من الكوارث وحالات الطوارئ وغيرها،ويجب على مؤسسات التمويل الدولية و وكالات المعونة البيئية والتنموية(برنامج الامم المتحدة للبيئة،برنامج الامم المتحدة للتنمية،البنك الدولي ...) ان تعطي لنشاط المنظمات غير الحكومية الاولوية1.

ويتطلب التأثير على السياسات العامة المشاركة في شتى مراحل صنع القرار والسياسات ووضع مشاريع القوانين ومناقشتها ومراجعتها مع الجهات الحكومية،وبذل جهود كبيرة لجعلها تواكب المتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وذلك هدفه تحقيق العدالة والديمقراطية ،والتنمية والحفاظ على البيئة وضمان حمايتها .

هناك طرق عديدة كفيلة بان تضمن للمنظمات غير الحكومية ممارسة ادوار اكر فعالية في اطار عملها ضمن الحركة الدولية للبيئة من اجل حمايتها والحفاظ عليها وهذا يبرز من خلال توفر عدة نقاط اهمها:

- ✓ ضرورة اعتراف الحكومات بحق هذه المنظمات غير الحكومية في التشاور معها.
- ✓ مشاركة هذه المنظمات في وضع القرارات.

المطلب الثاني: دور المنظمات غير الحكومية في المؤتمرات الدولية

تمثل المؤتمرات الدولية حدث عالمي بارز ومجال مهم وواسع وملائم لتحرك المنظمات غير الحكومية الذي اصبح نشاطها مكثف بسبب انعقاد هذه المؤتمرات، فهي تعتبرها فرصة للتعبير عن مواقفها والقيام بنشاطات تدخل ضمن اشغال المؤتمر،وتنفيذ التوصيات المتخذة وترجمتها الى اعمال ميدانية، ويمكن تصنيف هذه الجهود الى قسمين:جهود مبذولة داخل المؤتمرات (الفرع الاول)، وجهود تبذل خارج هذه المؤتمرات (الفرع الثاني).

1 ـ شعشوع ،قويدر، المرجع السابق، ص 275 .

الفرع الأول: جهود المنظمات غير الحكومية داخل المؤتمرات الدولية البيئية

عرف المجتمع الدولي تطورا متسارعا في اشخاصه، حيث استدعى ذلك تنظيما جديدا وترتيبا في العلاقات الدولية، وتنوعت انشغالات الدول وأصبحت المؤتمرات الدولية تهتم بموضوعات حديثة، فلم تعد تقتصر على الموضوعات السياسية التقليدية كقضايا الحرب والحدود وتصفية الاستعمار وإنما اصبحت قضايا التنمية والبيئة ومحاربة الفقر والتخلف وكل ما يحقق الامن الجماعي والتنمية البشرية من صميم انشغالات المجتمع الدولي،حيث تعقد المؤتمرات العالمية المنتظمة لمعالجة مثل هذه القضايا، فالمنظمات غير الحكومية تعد من اشخاص التنظيم الدولي التي لا يمكن الاستغناء عن دورها في المؤتمرات وإنجاح اعماله من خلال تقديم المقترحات وإصدار البيانات والتوصيات وأيضا مراقبة تنفيذ البرامج والتوصيات،وتظهر الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية كالتالي

أولا: التحضير للمؤتمر

تقوم المنظمات غير الحكومية بدور كبير ومهم في عملية التحضير لعقد المؤتمرات الذي يعتمد عملها على الوثائق والخبرات الفنية التي تقدمها،فتقوم الامم المتحدة بدعوة المنظمات غير الحكومية للاشتراك في هذه المؤتمرات.

صحيح ان المنظمات غير الحكومية لم تصل الى مرحلة صنع القرار إلا انها شهدت قفزة نوعية في "المؤتمر الدولي للسكان والتنمية" التي شاركت فيه وبلغ عدد ممثليها الى 4200 منها م يزيد عن 1500 ممثل من بلدان الشمال والجنوب،حيث شاركت بأنشطة تحضيرية في هذا المؤتمر.

وتتكفل اللجنة التحضيرية التي تنشاها الدول بنشاط المنظمات غير الحكومية،وعادة يسمح بمشاركة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام وذات المركز الاستشاري الخاص والمدرجة في القائمة التي تبدي رغبتها في حضور المؤتمرات الدولية ذات الصلة التي تعقدها الامم المتحدة واجتماعات الهيات التحضيرية للمؤتمرات المذكورة1.

1 ـ شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 277 .

وجاء في القرار 31/1996(الفقرة 31)الذي ينص على انه : " ينبغي تنظيم الامانة العامة على نحو يمكنها من الاضطلاع بالواجبات المنوطة بها فيما يتعلق بالترتيبات الاستشارية واعتماد المنظمات غير الحكومية لدى المؤتمرات الدولية للأمم المتحدة على نحو ما بينه هذا القرار"

و ينص نفس القرار في (الفقرة 43) على انه: "تكون امانة المؤتمر مسئولة عن تلقي الطلبات من المنظمات غير الحكومية وإجراء تقييم من اجل اعتماد تلك المنظمات لدى المؤتمر وعمليته التحضيرية، وعند اضطلاعها بمهامها، تعمل امانة المؤتمر في تعاون وتنسيق ويقين مع قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة".

في ريو دي جانيرو 1992 شكل مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية حدث مهم يتعلق بمشاركة ممثلين من منظمات غير حكومية في النظام البيئي الدولي، من خلال سماح المؤتمر لهذه الجهات غير الحكومية بالمشاركة في الانشطة التحضيرية للمؤتمر بصفتهم خبراء في مجال التعاون الدولي.

والجدير بالذكر انه قبل انعقاد قمة 1992 قام مجلس النساء العالمي بمبادرة من اجل كوكب سليم وكان ذلك في 1991 الذي قامت بتأسيسه منظمة النساء للبيئة والتنمية من خلال اصدار هذه المنظمة لوثيقة عرفت باسم "الاجندة 21 للمرأة" وهي تتكلم عن عملية التحضير لقمة الارض.

تناول اعلان ريو العديد من المبادئ ومن اهمها نجد المبادئ ذات الصلة بالمشاركة العامة،حيث ان النساء والرجال والشعوب والجماعات تقوم بدور مهم وفعال في حماية البيئة من التلوث.

المنظمات غير الحكومية لها بعد كيفي وهذا ما كشف عنه مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية،فقد جاء ممثلو هذه المنظمات برؤية تعبر عن امال وطموحات الشعوب،فأبدت المنظمات غير الحكومية وعيها بالقضايا المطروحة.

ثانيا: إعداد الوثيقة الختامية للمؤتمر وصياغة التوصيات

فسحت المؤتمرات الدولية المجال امام المنظمات غير الحكومية من خلال مشاركتها في التحضير للمؤتمر وإعماله تنفيذ برامجه، فهي تلعب دورا مهما في تكوين قواعد القانون الدولي للبيئة، فهي تأثر في هذه المؤتمرات بشكل كبير وتمارس الضغط عليها لتوجيه مسار المفاوضات لوجهة معينة تضمن الحفاظ على البيئة وحمايتها،وبعد كل مؤتمر او تجمع حكومي او غير حكومي تصدر وثائق رئيسية هي:

إعلان المبادئ: الذي يصيغ الروح الاخلاقية والضرورة السياسية للمؤتمر وموضوعه الذي اتفقت عليه الدول،ويمكن للمنظمات غير الحكومية اصدار البيانات التي هي في الاصل تتم من طرف المنظمات الحكومية وهذا وفقا للنظام الداخلي للأمم المتحدة الذي اجاز للمنظمات غير الحكومية بتقديم بيانات مكتوبة اثناء العملية التحضيرية وذلك باللغات الرسمية للأمم المتحدة.

تصميم الخطوات: وهو عبارة عن برنامج عمل تنظم فيه خطوات العمل التي اتفقت الحكومات على اتخاذها على كل المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتنفيذ اهداف هذا المؤتمر.

آليات التنفيذ: تتضمن تحديد الاحتياجات المالية وإنشاء وسائل المؤسسة من اجل تنفيذ التوصيات وبرامج العمل وهذا هو اهم جانب في الوثيقة الختامية حيث يمكن للمنظمات غير الحكومية استخدامه في الانشطة الخاصة.

ولولا الجهود المضنية للمنظمات غير الحكومية داخل المؤتمرات الدولية ما كان لهذه المؤتمرات ان تصل الى هذا النجاح الذي عالج العديد من قضايا البيئة والتنمية وبالرغم من كل هذا إلا ان جهود المنظمات غير الحكومية تبقى محدودة بحكم عدم توفرها على الحرية اللازمة، وذلك لسيطرة الدول على اشغال المؤتمرات بصفتها طرف رسمي فيه.

الفرع الثاني: دور المنظمات غير الحكومية خارج المؤتمرات الدولية للبيئة

لقد تطور نشاط المنظمات غير الحكومية وأصبحت اكثر استقلالية في قراراتها التي تتخذها من خلال التنظيم المحكم في جميع الاعمال التي تقوم بها حتى انها تمكنت من منافسة المنظمات الدولية في عقد مؤتمرات خاصة بها حيث تناقش فيها المواضيع ذات الاهتمام الدولي.

أولا: عقد المنتديات غير الحكومية(المؤتمرات الموازية)

تنظم المنظمات الحكومية عقد مؤتمرات وقمم وبالمقابل تقوم المنظمات غير الحكومية بتنظيم منتديات خاصة بها، حيث اخذ الهيكل التنظيمي للمؤتمرات الدولية في الوقت المعاصر شكلين هما: الأول هيكل حكومي والثاني غير حكومي.

وعادة قبل انعقاد مؤتمر حكومي يعقد مؤتمر غير حكومي يظهر اهمية هذه المنظمات ودورها الفعال في تنفيذ البرامج والسياسات في مجال البيئة والتنمية.

وقد يكون من المهم الاشارة الى ان للمنظمات غير الحكومية دور كبير في انجاح المؤتمرات الدولية التي تعقدها الامم المتحدة، حيث ان هذه المنظمات اصبحت تعقد مؤتمرات موازية للتي تعقدها الامم المتحدة وذلك من اجل رسم المعالم الرئيسية التي ينبغي للمؤتمر البحث فيها .

ثانيا: إصدار البيانات

تحاول المنظمات غير الحكومية الضغط على الدول لحضور هذه المؤتمرات وذلك من خلال سيرها في نحو جديد تمثل في:

- ✓ قيام المنظمات غير الحكومية بمشاركة المنظمات الدولية مع الحكومات في اجتماعات الامم المتحدة والتعبير عن مواقفها.
- ✓ وجودها كطرف مقابل للحكومات وذلك للتعبير عن مواقف الرأي العام العالمي.
- ✓ اصدار المنظمات غير الحكومية لبيانات تعبر فيها عن مواقفها ورغباتها

تقوم باختتام مؤتمراتها في جميع مناسباتها معربة عن ارتياحها من قضية بيئية معينة او ابداء انشغالها وقلقها ازاء بعض المواقف التي يجب تغييرها مثلا:(البيان الموجه للدورة الثالثة والعشرين لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة، البيان المقدم الى المؤتمر الدولي بالجزائر في 14 تموز).

تشترك البيانات التي تصدرها المنظمات غير الحكومية في انها تدعو الى ايقاظ الاهتمام العالمي وتوجيه الرأي العام، وتوعية الضمير العالمي بخطورة المشاكل الجسيمة،حتى وان لم تكن لهذه البيانات الصفة الالزامية إلا انها تكتسي الطابع الادبي الذي له الفائدة بتواتر صدور هذه البيانات من طرف المنظمات غير الحكومية التي تعتمد على اساليب عدة في تنظيم هذه البيانات اهمها:

- ✓ اتباع اسلوب الدعم والمراقبة من اجل تنفيذ التزاماتها في مجال حماية البيئة1.
- ✓ تجسيد مظاهر التعاون والتضامن بين الدول والمنظمات غير الحكومية
- ✓ المتابعة والتنفيذ وذلك بإعطاء الاهمية لتلك الرؤية التي تؤطر عمل هذه المؤتمرات
- ✓ تنظيم جدول اعمال العديد من القضايا المتنوعة والشاملة
- ✓ وضع اليات لمتابعة تنفيذ الدول والتزاماتها في هذه المؤتمرات
- ✓ اظهار مدى الزام الدول ببنود الاتفاقية من عدمه
- ✓ اقامة علاقة شراكة سليمة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية للإسراع في تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية.
- ✓ مراقبة الامتثال والإبلاغ من خلال لعب دور الحارس والمنبه .

الفرع الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في انشاء المعايير الدولية

لقد بذلت المنظمات غير الحكومية جهودا كبيرة ساهمت في تطوير القانون الدولي للبيئة وإرساء مبادئه التي اصبحت قواعد ملزمة للأفراد والدول، وهذا بفضل الجهود الجبارة التي قامت بها هذه المنظمات ، حيث فرضت تواجدها على الساحة الدولية والإقليمية والوطنية من خلال حمايتها للبيئة وإنشاء المعايير الدولية للقانون الدولي البيئي.

1 ـ عمر سعد الله ،المرجع السابق، ص 192 .

نجد ان بعض المنظمات الدولية غير الحكومية قد حاولت مؤخرا تعديل قواعد العمل الدولية الجاري التعامل بها من قبل الدول والهيآت الدولية في مجال البيئة،وهي ترتكز في ذلك على قوتها التجنيدية على الصعيد الدولي، وقدرتها على التحليل والتفكير والاقتراح، وبهذا استطاعت بالاعتماد على جملة من السبل المساهمة في اعداد قواعد القانون الدولي البيئي1.

المنظمات غير الحكومية في نطاق القانون الدولي البيئي تقوم بنشاطات دولية متنوعة تؤثر الى حد ما في اتخاذ القرارات السياسية في الدول وذلك من خلال مراقبة مدى تنفيذ الدول لالتزاماتها وفقا للاتفاقيات الدولية، وتقوم بتقديم التقارير للهيات الدولية المختصة .

لهذا عملت المنظمات غير الحكومية خلال العشرية الماضية على تعزيز تواجدها من خلال تطوير قواعد حماية البيئة والتأثير بصورة مباشرة في انتاج القواعد الدولية لحماية البيئة، وقد طرح هذا الموضوع خلال اللجنة التحضيرية الثالثة لندوة الامم المتحدة للبيئة في سبتمبر من عام 1991 بجنيف، كما اجتمعت مجموعة اخرى من المنظمات غير الحكومية في فرنسا وذلك في ديسمبر 1991 وخرجت ببيان "ياوناتشي " وتم الاتفاق على 41 اتفاقية و اربعة اعلانات عامة2.

لقد اصبح عدد المنظمات غير الحكومية المهتمة بمجال حماية البيئة ، وتفعيل القانون الدولي للبيئة غير قابل للحصر ، وهذا يدل على ان موضوع البيئة يشكل قيمة اساسية من قيم المجتمع ، ونظرا للفاعلية التي اتسم بها نشاط بعض المنظمات غير الحكومية سواء على المستوى الوطني او المستوى الاقليمي او العالمي، والتي فرضت نفسها بما قدمته للإنسانية من خدمات جليلة في سبيل توفير الحماية لحق يرتبط ارتباطا وثيقا بحق الحياة وبجميع الحقوق التي تتفرع منه، وهو الحق في بيئة سليمة تحفظ للإنسان حياته، وتصون كرامته3.

المنظمات غير الحكومية تتدخل من خلال عدة مستويات لإنشاء المعايير الدولية التي تعالج مختلف القضايا الدولية بما فيها المعايير او القواعد الدولية لحماية البيئة،ويتم هذا التدخل

1 ـوافي حاجة ، المرجع السابق، ص 87.
2 ـ وناس يحيى، المجتمع المدني وحماية البيئة ـ دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات ـ ، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، ص 160.
3 ـ شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 310 .

في سياق عملية منتظمة من خلال تنفيذ برامج الامم المتحدة وتدعيمها في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها من التلوث.

وعليه يمكننا تصنيف المنظمات غير الحكومية على مستوى تكوين المعايير الدولية التالية:

أولا: المنظمات غير الحكومية تبادر بتكوين المعيار

تقوم المنظمات غير الحكومية بالتأثير على القانون الدولي البيئي بصفة مباشرة وذلك من خلال مساهمتها بصورة فعالة في اعداد وصياغة المعايير الدولية مؤتمر او ندوة ما بين الدول حيث تقوم باقتراح نماذج في اعداد التنظيم الدولي او يكون تأثيرها غير مباشر وذلك حين تمارس تأثيرها على اعادة صياغة سياسة عامة بتجسيد المعايير القانونية المقررة من قبل الدول، فهذه المنظمات تساهم بشكل كبير وفعال في تطوير وإعداد قواعد القانون الدولي وذلك من خلال ممارستها لنشاطها او من خلال عملها الخاص.

ثانيا: المنظمات غير الحكومية تشارك في تكوين المعيار الدولي

تتدخل المنظمات غير الحكومية في عمليات التكوين للقاعدة القانونية الدولية ويظهر هذا خاصة في اطار النظام القانوني الدولي بصفة استشارية، حيث يتم استدعاء المنظمات غير الحكومية ذات الكفاءة العالية والخبرة وذلك لاستشارتها والأخذ برأيها في ميدان اختصاصها.

لقد تطور اداء المنظمات غير الحكومية وخاصة المدافعة عن البيئة الى ان وصلت الى مركز الاقتراح والاشتراك في تطوير القانون الدولي وذلك من خلال تأثيرها على مسار الاحداث.

تلك المنظمات تمارس الان دورا رئيسيا في العلاقات الدولية يجعل منها واحدا من الكيانات القانونية الدولية، الذي لا يقتصر نشاطها على مساعدة الدول والمنظمات الحكومية

في تحقيق اهداف التنظيم الدولي(الامن والرفاهية لكل الشعوب) بل يتجاوز ذلك الى ارساء قواعد القانون الدولي1.

ثالثا: المنظمات غير الحكومية تكرس القاعدة القانونية

تنشط المنظمات غير الحكومية على مستويا مختلفة ساء كان بانضمامها للمعاهدات المدافعة عن البيئة او بمراقبة الدول ودفعها لتنفيذ البرامج والسياسات واتخاذ الاجراءات اللازمة للحفاظ على البيئة.

مثل هذه الوظيفة القاعدية تساهم في اعداد قواعد القانون الدولي العام وتطويرها وفي حالات اخرى نجد انها تساهم في تكوين القواعد العرفية الدولية من خلال تأثيرها في الرأي العام العالمي والقرارات الدولية2.

تقوم المنظمات غير الحكومية بتنفيذ تلك القواعد ، وذلك من خلال مراقبتها لمدى التزام الدول والحكومات بهذه القواعد حيث تسعى الى تطبيق هذه القواعد وتفعيلها على ارض الواقع، فالحق في البيئة والالتزام بحمايتها يعد من اهم المبادئ العامة للقانون الدولي وقد نصت عليه العديد من الوثائق القانونية الدولية، ومعظم الدساتير والتشريعات الوطنية، وباعتبار ان الحق في البيئة من حقوق الانسان فهذا يؤدي الى الاعتراف للأفراد ومنظمات المجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية باتخاذ الاجراءات اللازمة لإنقاذ هذا الحق والدفاع عنه امام الحكومات والمنظمات الدولية المختصة في حقوق الانسان.

لذلك يجب احترام المنظمات غير الحكومية بما يكفل تثبيتها وترسيخها على مستوى الممارسات الدولية وذلك بواسطة الوسائل القانونية التي اتخذتها هذه المنظمات لتثبيت نشاطها على المستوى الدولي:

- ✓ تفعيل الية المسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية:

1 - سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002/، ص 115.

2 - سعيد سالم جويلي،المرجع السابق، ص 188 .

مازالت الاسس التي تقام عليها المسؤولية الدولية عن انتهاك قواعد القانون الدولي البيئي محل خلاف كبير، إلا ان ما تشير اليه المواثيق الدولية والقضاء هو ضرورة تحميل الدول مسؤوليتها عن انتهاكها لقواعد القانون الدولي للبيئة .

✓ المطالبة بالتعويض عن الاضرار البيئية:

الشخص الدولي اذا لحقه ضرر شخصي او تم المساس بحق من حقوقه التي يحميها القانون تكون له الصفة في المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت به،حيث تكون له مصلحة في احترام قواعد القانون الدولي العام.

رفع دعوى الالغاء:

يشترط على جمعيات حماية البيئة لممارسة حق الطعن امام القضاء ان تكون معتمدة وتثبت وجود الضرر، او اثبات مصلحة شخصية وهو ما يصعب اثباته في هذا المجال، وفي حالات اخرى عند رفع دعوى الالغاء يدرج القاضي الاداري ضمن شرط اثبات المصلحة وجوب توفر عنصر القرب الجغرافي لرافعي الدعوى من مكان انجاز المشروع، وهذا ما يستبعد الجمعيات التي يكون اعضاؤها او مقرها بعيدا عن مكان انجاز المشروع من القيام بطعون قضائية1.

1 ـ شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 255 .

المبحث الثاني: التكريس القانوني لشراكة المنظمات غير الحكومية

تعتبر المادة 71 من ميثاق الامم المتحدة هي المرجع الاساسي لعمل المنظمات غير الحكومية وإبراز مكانتها على الساحة الدولية واعترافها بها .ومن هنا سنتناول الاعتراف العالمي بالمنظمات غير الحكومية (المطلب الاول)الذي سنبين من خلاله الاعتراف على مستوى منظمة الامم المتحدة والمواثيق الدولية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ثم بعد ذلك بإعطاء امثلة عن بعض الدول التي تميزت في شراكتها مع المنظمات غير الحكومية في اتخاذ القرارات المصيرية وتنفيذ البرامج المهمة ، وإبراز أهم علاقات التعاون و الشراكة للمنظمات غير الحكومية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الاعتراف العالمي بالمنظمات غير الحكومية

سنتناول في هذا المطلب ابراز الاعتراف بالمنظمات غير الحكومية في المواثيق الدولية وذلك من خلال الزام القانون في بعض الدول بأخذ رأي الجمعيات الاكثر تمثيلا وذات خبرة في المجال البيئي، ثم بعد ذلك نبرز مكانة المنظمات غير الحكومية على مستوى الامم المتحدة التي تعتبرها ممثل لكيانات المجتمع الدولي، وعلى مستوى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة.

الفرع الاول: الاعتراف في المواثيق الدولية

شهد العالم تطور سياسي واقتصادي ، واجتماعي وفي هذا الصدد برزت المنظمات غير الحكومية كوسيلة لدعم الديمقراطية وتشجيع الشراكة السياسية والاجتماعية وزاد عدد هذه المنظمات بشكل كبير جدا في الآونة الاخيرة في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

لقد نظمت الامم المتحدة عدة مؤتمرات عالمية وكان لها اثار بالغة الاهمية تعلي من دور المنظمات غير الحكومية باعتبارها شريك في التنمية، كما قضى اعلان مؤتمر ستوكهولم لسنة 1972 بواجب كل شخص ان يعمل بمفرده او في نطاق الجمعيات وذلك لتحقيق المبادئ الواردة في هذا الاعلان .

في العديد من الوثائق القانونية الدولية تم الاعتراف فيها بحق الافراد وحق المنظمات غير الحكومية في المعلومات البيئية ومن بين هذه الوثائق نجد (اعلان بانكوك)الذي اكد على حق المنظمات غير الحكومية بالعلم بالمشاكل البيئية والحصول على المعلومات اللازمة في هذا المجال، وهذا ما جاء في الاعلان الختامي الصادر عن مؤتمر اوروبا بشان القضايا المتعلقة بالبيئة عام 1979 حيث يؤكد احترام الدول المشاركة لحق المنظمات والجماعات في التعبير وبحرية عن ارائهم واقتراحاتهم.

وإذا كانت المعلومة البيئية غير متوفرة او يصعب الحصول عليها فهذا يشكل خطر كبير ويساعد في تدهور الاوضاع البيئية، لأنها ستحرم الافراد او الجماعات والمنظمات من الية اتخاذ الاجراءات اللازمة لمنع تدهور البيئة والحد من الكوارث البيئية.

اصبح حق الاطلاع وتمكين الجمهور من المعلومات الرسمية المتعلقة بالقضايا البيئية مؤكد في كل الصكوك والمواثيق والاتفاقيات الدولية، مثلما اكدته اتفاقية استوكهلم لعام 2001 بشان الملوثات العضوية الثابتة وإطلاقها1.

و اكد الميثاق الدولي للطبيعة في المبدأ 23 بأنه يمكن لكل شخص ان يشارك بصفة انفرادية او بصفة جماعية في صنع القرارات المهتمة بالبيئة، وفي حال تعرض هذا الشخص لأي ضرر فيحق له بان يستعمل طرق الطعن للحصول على حقه،وفي المبدأ 24 من هذا الميثاق اكد بأنه على كل فرد ان يلتزم بأحكام هذا الميثاق سواء كان بصفة انفرادية او جماعية وان يبذل جهد في تحقيق الاهداف المتعلقة بهذا الميثاق.

وفي عام 1982 في المبدأ 23 من الميثاق العالمي للطبيعة اكد على مضمون المشاركة الفردية في صياغة القرارات المتعلقة بالبيئة.

ونص المبدأ 10 من ندوة ريو دي جانيرو 1992 على انه احسن طريقة لمعالجة المسائل البيئية هو ضمان مشاركة كل مواطن معني وعلى المستوى المناسب، كما ينبغيان يكون لكل فرد حق المشاركة في اتخاذ القرارات والحصول على المعلومات البيئية.

1 ـ الفقرة 14 من اتفاقية استوكهلم للملوثات العضوية لعام 2001 .

قامت اجندة القرن 21 على عدة مبادئ اهمها مبدأ تدعيم دور الجماعات التي تقوم بتنفيذ القرارات وارتكز على توضيح دور المنظمات غير الحكومية فيها.

ان الاعتراف الاممي الجماعي بالمنظمات غير الحكومية بصورته المباشرة وغير المباشرة كان له اثر كبير وواضح على سياسات الدول والحكومات وحتى على التشريعات الداخلية، حيث سعت العديد من الدول الى توطيد علاقتها بالمنظمات غير الحكومية، واعتبارها شريك مهم في اتخاذ القرارات المصيرية.

الفرع الثاني: الاعتراف على مستوى ميثاق الامم المتحدة

لقد اقتصرت اتفاقية عصبة الامم المتحدة على اقامة علاقة مع هيات دولية حكومية،فنشأت علاقة غير رسمية بين المنظمات غير الحكومية واللجان المختلفة للعصبة التي كانت تدعو هذه المنظمات للحضور بصفة استشارية،ولكن سرعان ما تراجعت هذه العلاقة عند اشتداد الصراع السياسي بين الدول الاوروبية ، لكن بقيت لهذه العلاقة اهمية مابين المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية.

فقد تساعد هذه العلاقات في تنمية قواعد القانون الدولي، بحيث انه بعض المنظمات غير الحكومية تعمل دور الحارس والمراقب على تنفيذ القانون الدولي ،وذلك من خلال تفويضها على مستويين: الاول انها تقوم بالمساعدة على تحقيق النشاطات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والفنية والدينية ايضا، وذلك لتحقيق مستقبل افضل،والمستوى الثاني هو مراقبة مدى التزام الدول واحترامها لأكثر من 150 معاهدة متعددة الاطراف.

ان علاقة الامم المتحدة بالمنظمات غير الحكومية حقق تقدم كبير ومهم وأصبح يعتبر عنصر مهم وفعال يسهم في رفع شان هذه المنظمات على المستوى الدولي وخاصة بعد التأثير الواضح الذي تمارسه هذه المنظمات على الرأي العام العالمي.

وظهرت هذه الاهمية عند وضع ميثاق الامم المتحدة حيث حرص واضعوه على حشد كل العناصر الفاعلة في تنمية التعاون الدولي وتمثيل الرأي العام العالمي حيث نص الميثاق على الاهتمام بالمنظمات غير الحكومية على اساس انها الية للتعبير عن اراء الجمهور، ويمكن

اعتبار هذا التشريع بمثابة اعتراف على مستوى ميثاق الامم المتحدة بالمنظمات غير الحكومية ودورها في تطوير القواعد القانونية المتعلقة بالبيئة.

لقد اكد الامين العام للأمم المتحدة بأنه يجب تواجد اطراف متعاونين يشاركون في تحقيق الديمقراطية عى المستوى الدولي، وتساهم هذه الاطراف في عملية التنمية وحقوق الانسان وعملية الديمقراطية ومن بين الاطراف المعنيين الذين ذكرهم الامين العام لميثاق الامم المتحدة هي المنظمات غير الحكومية .

لقد وضع ميثاق الامم المتحدة اللبنة الاولى كأساس قانوني لنشاط المنظمات غير الحكومية ، والاعتراف بوجودها، وعليه جاءت العديد من المواثيق الدولية تحمل في نصوصها اعترافات سواء كانت ضمنية او صريحة بالمنظمات غير الحكومية وإشراكها في اتخاذ القرارات المصيرية.

الفرع الثالث: الاعتراف عل مستوى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

كشفت الممارسات الخاصة للمنظمات الدولية غير الحكومية، عن وجود علاقات تعاون بينها وبين بعض الاجهزة في الامم المتحدة، وقد ترسخت هذه العلاقة مع السنين مما جعل المجتمع الدولي يقتنع بان تلك المنظمات واحدة من القوى الجديدة في العالم ،بسبب ما تملكه من ادوار على الاخص في مجالات المعرفة بالتنمية والبيئة والمساعدة وتذليل مشكلات الدولة المختلفة، ولعل ابلغ هذه العلاقات هي التي تمارسها اليوم المنظمات الدولية غير الحكومية مع ما يلي من اجهزة الامم المتحدة1.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي يمثل احد الاجهزة الاساسية والتابعة للأمم المتحدة يتشكل من 54 دولة تقوم بانتخابها الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال كل ثلاث سنوات،فهو يصنع السياسات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن له ان يقوم بدعوة ممثلي المنظمات غير الحكومية لإبداء رأيها في هذا الاجتماع ، فهذه المنظمات تعد من ابرز الجهات الفاعلة لدى المجلس ، حيث هناك ما يقارب 2100 منظمة تعمل في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

1 عمر سعد الله، المرجع السابق، ص 218 .

ويتمتع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقتضى المادة 71 من ميثاق الامم المتحدة بسلطة التشاور مع المنظمات غير الحكومية في المسائل الداخلة في اختصاصه اذ نصت المادة المذكورة على ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيات غير الحكومية وهذه الترتيبات قد يجريها المجلس مع هيات دولية كما انه قد يجريها اذ رأى ذلك ملائما مع هيات خاصة وبعد التشاور مع عضو الامم المتحدة ذي الشأن[1] .

ومن خلال هذا النص يمكن ان نستنتج بان المنظمات غير الحكومية تتمتع بالعديد من السلطات اهمها:

- ✓ العلم بجداول الاعمال المؤقتة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ✓ حق حضور الجلسات العلنية للمجلس وللجان المجلس والأجهزة الفرعية الاخرى
- ✓ يحق لها تقديم بيانات مكتوبة للمجلس وللجان المجلس وكل الاجهزة الفرعية الاخرى
- ✓ الادلاء ببيانات شفوية امام المجلس ولجان المجلس
- ✓ القيام بدراسات خاصة لصالح احدى لجان المجلس او الاجهزة الفرعية الاخرى
- ✓ التشاور مع الامانة العامة للأمم المتحدة الذي يتيح لها الحصول على الوثائق.

بعد ثلاث سنوات من التفاوض استعرض المجلس الاقتصادي والاجتماعي الترتيبات التشاورية مع المنظمات غير الحكومية في عام 1996 فنتج عن ذلك عدة ترتيبات اهمها : تبسيط عملية تقديم الطلبات للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنحها مركز الادراج في القائمة، وحضيت حوالي 2500 مؤسسة من كافة انحاء العالم على امتيازات في رفع التقارير في مجال حقوق الانسان والبيئة والتنمية.

يتمتع المجلس الاقتصادي والاجتماع بنظام عضوية فنجد تمثيلا للمنظمات غير الحكومية وذلك على مستوى لجنة فرعية فتقوم هذه اللجان بتشكيل جدول اعمال في بداية كل انعقاد لمؤتمر ونهايته .

لقد اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي اسلوب معين للتشاور مع المنظمات غير الحكومية وذلك استنادا الى ما نصت عليه المادة 71 من ميثاق الامم المتحدة، وابرز الشروط

1 شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 223 .

التي يجب توفرها في المنظمات غير الحكومية لكي يقبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي التشاور معها ولقد قسمها الى ثلاث فئات هي :

الفئة الاولى: هذه الفئة تضم كل المنظمات غير الحكومية التي تهتم بالمسائل الداخلية التي تدخل في اختصاصه وتهتم بنشاط المجلس من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ،حيث تقوم هذه الفئة بعدة صلاحيات منها (ارسال مراقبين لحضور الجلسات العامة،وتقوم باستشارة اللجنة الدائمة،تقدم مذكرات بشان المسائل المدرجة ضمن اختصاصه، وتقوم بالدفاع عن رأيها والتعبير عنه امام المجلس بكل حرية)

الفئة الثانية: هذه الفئة تشمل المنظمات غير الحكومية التي تهتم بمسائل معينة ومحدودة في نطاق اهتمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، حيث تعرض عليه ملخص مذكرات لهذه المنظمات.

الفئة الثالثة: هذه الفئة تشمل المنظمات التي لا تتوفر على شروط الانتماء الى احدى الفئتين السابق ذكرهما، وبالرغم من هذا إلا ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي يرى انه من الفائدة التشاور معها وقام المجلس بإعداد سجل خاص بهذه المنظمات .

بالإضافة الى كل السلطات السابقة يمكننا القول انه يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام فقط بان تقوم باقتراحات حول ادراج بنود في جداول الاعمال المؤقتة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وللجان المجلس وأجهزته الفرعية الاخرى.

والجدير بالذكر هنا ان تاريخ المنظمات غير الحكومية حافل بالعديد من الامثلة التي تبرز مشاركتها ومشاركة المجتمع المدني في الاتفاقيات الدولية وتمثيلها الفعال للجمهور خاصة في مجال حماية البيئة والحفاظ عليها من مشكل التلوث .

المطلب الثاني: علاقات الشراكة والتعاون للمنظمات غير الحكومية

لقد سعت الدول جاهدة الى اقامة علاقة شراكة وعلاقات تعاون حقيقية في اوساط المجتمع المدني وذلك لضمان امكانية تلبية حاجات الافراد وتمثيلهم بصورة فعالة والتكفل بانشغالاتهم ووظائفهم، لذلك لجأت الى انشاء علاقات تعاون وشراكة لتحقيق مسعاها وذلك

بإشراك المنظمات غير الحكومية مع الدول والوكالات الدولية المتخصصة (الفرع الاول) ثم ابراز علاقات تعاونها على المستوى العالمي (الفرع الثاني).

الفرع الأول: اشراك المنظمات غير الحكومية على مستوى الدول والوكالات الدولية المتخصصة

سنتطرق في هذا المطلب الى ابراز علاقات الشراكة بين المنظمات غير الحكومية على المستوى الدولي، وإشراكها على مستوى الوكالات الدولية المتخصصة.

أولاً: اشراك المنظمات غير الحكومية على مستوى الدول

تتعاون الدول مع المنظمات الدولية غير الحكومية ، ولعل المثير للاهتمام هو تعويل الدول الكبرى في كثير من الاحيان على دور هذه المنظمات في ممارسة دور ضاغط على نشاط وقرارات السلطات الوطنية، بما يحقق في النهاية البرنامج الذي ترسمه تلك الدول في منطقة ما.

ويكفي ان ندعم هذا الشك بما جاء على لسان مسئول في وزارة الخارجية الامريكية مخاطبا لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ في 15 حزيران/يونيو 2006 من ان الولايات المتحدة ستواصل مساندتها لحقوق الافراد في تشكيل المنظمات غير الحكومية التي يختارونها والمشاركة فيها والانضمام اليها[1] .

يلزم القانون في بعض الدول الهيات المختصة بصيانة البيئة على المستوى الوطني او المحلي ، بعد اتخاذ قرار في مجموعة المسائل المتعلقة بالبيئة، إلا بعد اخذ رأي الجمعيات الاكثر تمثيلا والمعروفة في المجال، وذلك في نطاق تأكيد الطابع الديمقراطي لهذه القرارات[2].

تعد المنظمات غير الحكومية شريك اساسي في الوصول الى المركزية واللامركزية ويبرز حجم مشاركتها من خلال اتخاذ القرارات الخاصة بالمجتمع المدني، وتقويم بعض العادات الثقافية الضارة، وإرساء تطوير القانون الدولي والوعي العالمي بالمخاطر التي تواجه البيئة وتسمح لكل الافراد بالحصول على المعلومة البيئية ،والمشاركة في صنع القرار، والواجب على الدول تسهيل وتشجيع الوعي الشعبي وذلك بإيصال المعلومات التي تخص البيئة للجميع.

1 ـ عمر سعد الله، المرجع السابق، ص 228/227 .
2 ـ أحمد لكحل، المرجع السابق، ص 136 .

فالمنظمات غير الحكومية تلعب دور دولي مهم في المحافل الاقليمية والعالمية حيث لا يقف عند مشاركتها في هذه المحافل ، بل يتعدى الى التأثير في مضامين المواثيق الدولية والمؤتمرات الدولية.

ثانياً: اشراك المنظمات غير الحكومية على مستوى الوكالات الدولية المتخصصة

تساهم الوكالات الدولية المتخصصة في الارتقاء بحقوق الانسان ذات الطابع غير السياسي، فهي بالتنسيق مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعمل على حماية البيئة من اي تهديد يمكن ان يمسها، وهذا حسب طبيعة كل وكالة1.

فالمنظمات الحكومية تقيم علاقات شراكة مع المنظمات غير الحكومية وذلك للاستفادة من تعاونها في اعداد البرامج وتنفيذها في ميدان اختصاصها حيث وضعت لها شروط لتتمكن من اقامة علاقة مع المنظمات الدولية .

لهذا نجد ان تطورا قد تحقق في طبيعة العلاقات القائمة بين كلا الطرفين ، تجسد هذا التطور في ادراك المنظمات الدولية الحكومية العالمية منها والإقليمية بان المنظمات الدولية غير الحكومية هي طرف لا يمكن تجاهله ككيان اصبح له حضوره في اكثر من نشاط، لهذا فان المنظمات الدولية الحكومية لكي تصبح اقدر على ادارة الشأن العالمي ، ينبغي لها ان تأخذ بنظر الاعتبار المكانة البارزة التي تحتلها هذه المنظمات 2.

لقد تجسد حق الافراد والمنظمات غير الحكومية في ان تتمكن من معرفة كل المشاكل التي تواجه البيئة وحقها في الحصول على المعلومة البيئية والمشاركة في صنع القرار حيال ذلك ، وهذا ما اكده الاعلان الوزاري عن التنمية المستديمة والسليمة بيئيا في اسيا والباسفيك ، وأيضا جاء به اعلان "بانكوك ".

نستنتج مما سبق ذكره ان مشاركة الافراد والمنظمات غير الحكومية في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة، هو اصلا اعتراف بحق الفرد في التمتع ببيئة سليمة وهذا يتم بالتزام

1 ـ أحمد لكحل، المرجع السابق، ص 140.
2 ـ شعشوع قويدر،المرجع السابق، ص 239 .

الافراد بواجباتهم المفروضة عليهم في مجال حماية البيئة والحفاظ عليها ، والمشاركة بكل حرية ووعي في القرارات المتعلقة بالمصلحة العامة.

الفرع الثاني: علاقات تعاون المنظمات غير الحكومية في العالم

هذه العلاقات التي تشكلها المنظمات غير الحكومية لها تأثير كبير وفعال في تطوير وإرساء قواعد القانون الدولي للبيئة، ولا تقتصر علاقات التعاون التي تقيمها هذه المنظمات على الدول فقط بل تمتد لتشمل العديد من المنظمات على المستوى الاقليمي، ومنظمات على المستوى الوطني وذلك من خلال مذكرات تعاون واتفاقات وتفاهم.

أولاً: علاقات تعاون المنظمات غير الحكومية على المستوى الاقليمي

سنتطرق في هذا الفرع الى وضعية المنظمات غير الحكومية وتطبيقاتها على المستوى الاقليمي، وإبراز استمرار دورها بشكل متواتر بهدف تحقيق اهدافها الانسانية والثقافية والاجتماعية والبيئية ، وتطوير هذه الاهداف على المستوى الاقليمي.

1. : العلاقة مع الاتحاد الاوروبي

يمثل مجلس اوروبا منظمة دولية تضم في عضويتها 46 دولة في الاقليم الاوروبي، التي اقرت اول نظام اقليمي لحماية حقوق الانسان الذي منه يستوفي الفرد حقه في البيئة ،وفي البيئة السليمة.

تعتبر هذه العلاقة من اقدم العلاقات التي استخدمت في مجال التعاون الدولي،ومثال ذلك مشاركة بعض المنظمات في المشاورة الاقليمية الاوروبية المشتركة بينها وبين المنظمات غير الحكومية التي تم عقدها في "البرتغال" من 12 الى 22 جويلية 2000 ، وفي الوقت نفسه تم انعقاد " الدورة 22" للمؤتمر الاقليمي،ضمت هذه المشاركة 35 مشاركا يمثلون 30 منظمة اقليمية ودولية في اوروبا .

وتم استخدام هذه المشاورة لمناقشة اولويات التعاون في المستقبل بين منظمات المجتمع المدني في اوروبا والحكومات ومنظمة الاغذية والزراعة، لتحقيق اهداف الامن الغذائي والتنمية

المستدامة ضمن اطار الوثيقة التي صدرت عن المنظمة بعنوان سياسات المنظمة واستراتيجياتها للتعاون مع المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني 1.

وهذا ما يدعو الى التفاعل بين المنظمات غير الحكومية و الاتحاد الاوروبي وإبراز دور هذه المنظمات في تعاونها على تحقيق اهداف وحاجات الشعوب،هنا يتضح بان دورها لا يقتصر على المشاورات بل يتعدى ذلك الى تقديم اقتراحات ومبادرات لوضع وصياغة اتفاقيات دولية تتعلق بحقوق الانسان والمجال البيئي، من خلال مساهمتها في التحضير لهذه الاتفاقيات والبروتوكولات المعتمدة فيما يخص البيئة وحقوق الانسان .

2. : العلاقة مع الاتحاد الافريقي

تعتبر المادة 22 من القانون التأسيسي للاتحاد الافريقي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي انه هيئة استشارية للاتحاد الافريقي، تتكون من مختلف الجمعيات المهنية والاجتماعية للدول الاعضاء ، ولا شك ان هذه العلاقات تقوي وتساهم في انشطة هذه المنظمات وتدعم احترام قواعد القانون الدولي .

والجدير بالذكر ان هذه المنظمات دفعت منظمة الوحدة الافريقية الى تبني بعض وثائق حقوق الانسان، منها على سبيل المثال الميثاق الافريقي لحقوق الانسان كما انها ترتبط ايضا بعلاقات تعاون مع المنظمات التي تعمل على الصعيد القاري في افريقيا،الممثلة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الافريقي2.

بحسب القانون التأسيسي للاتحاد الافريقي فالجمعية العامة لهذا الاتحاد تتشكل من 150 منظمة من المجتمع المدني وتم توزيعها كالتالي :

- ✓ اثنان(2) من كل دولة عضو في الاتحاد
- ✓ عشرة (10)من منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني
- ✓ ثمانية (8)من هذه المنظمات تعمل على المستوى القاري

1 - عمر سعد الله ، المرجع السابق، ص 215 .
2 - رافع بن عاشور، الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب (تاريخه وإشكالاته)، الجزء 2، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، 1989، ص 395.

- ✓ عشرون (20) من منظمات المجتمع المدني التي تضم المهاجرين الافارقة في كل انحاء العالم
- ✓ ستة (6) من منظمات المجتمع المدني يتم اختيارها من قبل المفوضية للتشاور مع الدول.

3. : العلاقة مع جامعة الدول العربية

في 22 مارس عام 1945 وقعت الدول مصر وسوريا واليمن والاردن والعراق ولبنان والسعودية على ميثاق جامعة الدول العربية.

العلاقة بين المنظمات غير الحكومية وجامعة الدول العربية تبدو ضعيفة، بالرغم من ان الجامعة تعتبر من اقدم التنظيمات الاقليمية، حيث تأسست قبل قيام منظمة الامم المتحدة، وحتى يتم اثبات ذلك فانه رغم دعم هذه المنظمات للجامعة في مجال حقوق الانسان إلا انها كانت اخر من اعتمد ميثاقا اقليميا لحقوق الانسان والبيئة[1].

تتميز المنظمات غير الحكومية بأسلوب الضغط على الحكومات والجهات المعنية في اتخاذ القرارات وإيجاد الحلول المناسبة وخاصة في المجال البيئي ، لهذا تمكنت جامعة الدول العربية العديد من المواثيق الاقليمية والدولية لحقوق الانسان،فتم التوقيع على اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 من طرف كل الدول العربية.

وما يمكن التركيز عليه هو العلاقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات غير الحكومية العربية، فهذه العلاقة بقدر ما هي ضرورية ، فان الباحث يقف حائرا امام ضعفها حاليا من جهة ، ووقوف تلك المنظمات مواقف سلبية من القضايا التي تهم الشعوب العربية من جهة اخرى[2]، كقضايا حقوق الانسان وحماية البيئة.

ويجدر الاشارة الى ان جامعة الدول العربية تمتلك العديد من الامكانيات التي تجعلها تساهم في تحقيق الاهداف التي تسعى اليها المنظمات غير الحكومية في المناطق العربية، لذلك منحت لهذه المنظمات تسهيلات كبيرة ، وإعفاءات جمركية لوارداتها المتعلقة بأنشطتها

1 ـ شهيدة الباز، ورقة عمل مقدمة في التنظيمات الأهلية العربية في مؤتمر القاهرة، 31 اكتوبر 1989، ص 62/61.
2 ـ عمر سعد الله ، المرجع السابق، ص 217.

في مجال اختصاصها،ومنحت لها الاستفادة من الخدمات التي يمكن ان تتحصل عليها من طرف الحكومات .

وبدأت العلاقات بين المنظمات غير الحكومية وجامعة الدول العربية تأخذ مسارا جديدا في ظل التعاون الجديد ، حيث يتم الاستفادة منها في تفعيل قانون الجمعيات من خلال ممارستها لنشاطها المرتبط بتطير قواعد القانون الدولي البيئي ،ووضع قواعد لينة في تأسيسها .

ثانياً : علاقات تعاون المنظمات غير الحكومية على المستوى الوطني

تحرص هذه المنظمات في علاقتها مع المنظمات الوطنية على ايجاد علاقات مع جمعيات ومؤسسات محلية للمجتمعات المدنية في مختلف الدول في المجال الانساني والثقافي والاجتماعي والثقافي والبيئي ، وتسعى هذه العلاقة الى تحقيق مصالح الشعوب ،وذلك يظهر من خلال الانشطة والتحرك المشترك حول العديد من القضايا الدولية، ولإيضاح ذلك اعتمدنا قانون الجمعيات الجزائري والتونسي كحالتين على هذه العلاقة في الواقع،

1) : مع قانون الجمعيات الجزائري

ان قانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات في المادة (01) نص على ما يوضح مفهوم الجمعيات وطبيعة عملها وتنظيمها ودورها وأهدافها ، وأكدت المادة (02) ارادة الدستور الجزائري في تكاثر عدد هذه الجمعيات في المجالات الثقافية والاجتماعية والدينية وفي مجال حقوق الانسان والبيئة ، حيث يعتبر هذه الجمعيات عبارة عن اتفاقية تخضع لقوانين معينة تتشكل من اشخاص طبيعيين او معنويين وذلك لتحقيق اهداف غير ربحية وهنا تم صياغة تعريف الجمعيات كتعريف المجتمع المدني الذي بدوره يعني المنظمات غير الحكومية التي تتميز بنشاطها التطوعي .

ويبدو ان هذا القانون اعترف بالمنظمات غير الحكومية من خلال المادة (21) حيث اقر للجمعيات بالانضمام الى المنظمات التي تسعى للأهداف نفسها بعد موافقة وزير الداخلية

و في عام 1996 ادخل المشرع الجزائري نص خاص في الدستور في المادة (41)التي اكدت على :"حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطنين ".

ونصت المواد من 11 الى المادة 21 من القانون الحالي للجمعيات على عدة حقوق وواجبات تميزت بها الجمعيات من اهمها :

حق اي عضو في المشاركة في هيات الجمعيات القيادية

- ✓ حق الجمعية في اكتساب الشخصية الاعتبارية
- ✓ حق الجمعيات في المثول امام القضاء
- ✓ الحق في اتخاذ القرارات وعقد الاجتماعات
- ✓ يجب على هذه الجمعيات اعلام السلطة العمومية المختصة بأي تعديل يطرأ عليها
- ✓ حق الجمعيات في الانضمام الى المنظمات التي تسعى لنفس الاهداف

2) : مع قانون الجمعيات التونسي

لقد نص القانون عدد 80 لسنة 1993 المؤرخ في 26 جويلية 1993 المتعلق بانتصاب المنظمات غير الحكومية بالبلاد التونسية على تأسيس المنظمات غير الحكومية والحقوق والواجبات والإجراءات الخاصة بحلها.

وهذا القانون عرف المنظمات غير الحكومية بالجمعيات والتجمعات والمنظمات التي لا تهدف الى الربح مهم كانت صبغتها، وتتشكل من اكثر من دولة ويمكن لهذه المنظمات غير الحكومية ان تكتسب الاملاك والعقارات اللازمة لنشاطها وهي ايضا تقبل الهبات والوصايا والمساعدات ، وتتمتع بالتقاضي امام المحاكم والإعفاءات الجمركية على المعدات الضرورية لنشاطاتها.

لقد تضمن القانون التونسي نصوص تحدد طريقة حل وتعليق المنظمات غير الحكومية ورسم الحقوق والواجبات الممنوحة لهذه المنظمات من خلال استكمال الانشطة الاساسية للحكومة ، والتمتع بالإعفاءات من الاداءات الجمركية الخاصة بالمنتوجات في اطار نشاطها.

وفي الاخير نستخلص مما سبق ذكره من خلال نصوص القانونين انهما يفتحان المجال امام اقامة علاقات تعاون بين بين المنظمات الوطنية والمنظمات غير الحكومية ، من خلال

الالتزام بالأهداف والقوانين من مبادئ اعتمدت عليها ومما لاشك فيه ان هذه العلاقة تقوم بتطوير قواعد القانون الدولي.

خاتمة

إن موضوع حماية البيئة كان له اهتمام دولي كبير وهذا الاهتمام نابع اصلا من المشاكل البيئية التي تحدث لها، وتضافرت الجهود العالمية والدولية وكذلك المنظمات الحكومية وغير الحكومية فتناولنا في هذه المذكرة دور المنظمات غير الحكومية في حماية البيئة وإرساء قواعد القانون الدولي البيئي فعالج الفصل الاول المنظمات غير الحكومية كآلية و كجهاز لحماية البيئة حيث لم يحصل اجماع على اعطاء تعريف محدد لهذه المنظمات، كما انها تتوفر على عدة خصائص تميزها عن المنظمات الاخرى وحاولنا تحديد الطبيعة القانونية لها حيث اثار مركزها القانوني جدلا كبيرا فالبعض ينكر تمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية القانونية الدولية، وهناك من يعترف لها بتمتعها بالشخصية القانونية الدولية، وتناول ايضا هذا الفصل ابراز اهم الاسس التي قامت عليها المنظمات غير الحكومية الوطنية منها والدولية، كما تبين ان هذه المنظمات قامت على العديد من المبادئ القانونية الاساسية فهناك مبادئ تقليدية ومبادئ حديثة .

كما تبين العديد من المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حماية البيئة وحمايتها من كل اشكال التلوث، فبرزت منظمة السلام الاخضر كأهم منظمة غير حكومية فاعلة في المجال البيئي وحاولنا اعطاء تعريف لهذه المنظمة وذكر ملحقاتها واهم الاهداف التي تسعى اليها وإعطاء اهم الانجازات التي قامت بها للحفاظ على البيئة، وأيضا يظهر الصندوق العالمي للطبيعة كمنظمة تسعى لحماية البيئة فأظهرنا بداية نشأة هذا الصندوق وأهدافه وابرز المبادئ التي قام عليها والطريقة التي اعتمدها في عمله واهم الانجازات التي قام بها في مجال حماية البيئة، هنا تظهر جهود المنظمات غير الحكومية من ناحيتين اساسيتين هما حماية البيئة بطريقة ناجعة وتطوير قواعد القانون الدولي البيئي.

اما الفصل الثاني فخصصناه لإبراز دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي من خلال حضورها القوي والفعال في المحافل الدولية حيث كان لها دور بارز

خاتمة

في ابرام الاتفاقيات الدولية وتشغيلها ودورها في المؤتمرات الدولية سواء كان هذا الدور داخل هذه المؤتمرات أو خارجها وكان للمنظمات غير الحكومية أهمية بالغة في مجال حماية البيئة الامر الذي أجبر معظم المواثيق الدولية و ميثاق الامم المتحدة بصفة خاصة والمجتمع الدولي بصفة عامة الاعتراف بها وبدورها في الحفاظ على البيئة وإرساء قواعد القانون الدولي والتأثير على قراراته الامر الذي اضفى عليها طابع الشرعية والقبول لدى جميع الاطراف الاخرى،لنقف في الاخير على علاقات الشراكة وعلاقات التعاون التي اقامتها المنظمات غير الحكومية مع سائر دول العالم.

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا لعدة نتائج أهمها:

النتائج المتوصل اليها:

ـ للمشاكل البيئية خطورة كبيرة على حياة الفرد حيث اصبحت مشكل يقلق البشرية جمعاء والمجتمع الدولي ككل

ـ لكل فرد الحق في العيش في بيئة سليمة وصحية خالية من المشاكل

ـ توصلنا الى انه لا بدمن تضافر الجهود لحماية البيئة من هذه المشاكل والحفاظ عليها

ـ ادراك الدول خطورة ما وصلت اليه الاوضاع البيئية الراهنة وسعيها لعقد المؤتمرات الدولية و الاقليمية سعيا منها لحماية البيئة من هذه المشاكل

ـ لقد اصبح موضوع البيئة يشغل اهتمام كل الدول والمؤسسات الرسمية وكذا المجتمع الدولي بما فيه المنظمات غير الحكومية

ـ ظهور المنظمات غير الحكومية بدور بارز في مجال حماية البيئة والسعي للحفاظ عليها

ـ توسع نشاط المنظمات غير الحكومية في مجال حماية البيئة، وقدرتها على التكيف مع جميع المواقف وإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي تعترض البيئة.

ـ اضافة الى دور هذه المنظمات في مجال حماية البيئة فلقد كان لها دور جد فعال في تطوير القانون الدولي وإرساء قواعده القانونية وظهورها في المحافل الدولية بشكل ايجابي

ـ ان منظمتي السلام الاخضر والصندوق العالمي للطبيعة من ابرز المنظمات الناشطة في مجال حماية البيئة والساعية للحفاظ عليها .

ـ وأدركنا ان الدور الذي لعبته هذه المنظمات اجبر ميثاق الامم المتحدة وباقي المواثيق الدولية على الاعتراف لها بالشخصية القانونية الدولية .

ـ عمل المنظمات غير الحكومية كان أكثر نجاعة من العمل الحكومي الرسمي الذي كان يواجه بعض القيود والإجراءات.

ـ ساهمت المنظمات غير الحكومية بشكل كبير في ارساء قواعد القانون الدولي وتطوير قواعده القانونية .

ـ لقد كان لهذه المنظمات أثر بارز في الضغط على الحكومات وتوجيه قراراتها المتعلقة بالبيئة والحفاظ عليها والمثير للاهتمام هو تعويل الدول الكبرى في اكثر الاحيان في ممارسة دور ضاغط على قرارات السلطات ونشاطها بما يحقق البرنامج المراد الوصول اليه.

ـ لقد كان للمنظمات غير الحكومية دور ريادي في اعداد الاتفاقيات الدولية المهتمة بحماية البيئة والحفاظ عليها .

ـ كان هناك قدر كبير من علاقات التعاون للمنظمات غير الحكومية مع غيرها من المنظمات وكان لهذه العلاقات تأثير هام جدا على تشكيل قواعد القانون الدولي .

خاتمة

ـ اقامت المنظمات الحكومية الفاعلة في مجال حماية البيئة علاقات شراكة في عملية اعداد القرارات والقواعد القانونية الخاصة بحماية المجال البيئي .

ـ هذه المنظمات تبدي استعدادها للعمل على تحقيق اهدافها على المستوى الاقليمي والدولي والوطني .

وبعد عرضنا لهذه النتائج ، خرجنا بعدة توصيات التي نراها حل للعديد من المشاكل التي تعترض البيئة و لضمان استمرار نشاط المنظمات غير الحكومية بشكل على لا يؤثر على مردوديتها في مجال الحفاظ على البيئة وحمايتها .

التوصيات:

ـ تطوير برامج التوعية والتربية البيئية وذلك من خلال توعية الافراد بخطورة المشاكل التي تواجه البيئة وضرورة الحفاظ عليها .

ـ على الدول النامية ان تكثف اهتمامها بالعمل الجمعوي والتطوعي، وجعل قوانينها اكثر ليناً تجاه المنظمات غير الحكومية وتشجيعها.

ـ من الضروري ان تتمتع المنظمات غير الحكومية بالشخصية الدولية القانونية وهذا لإرساء قوتها التي لا تزال حكرا على الدول فقط .

ـ توفير الوسائل المادية الضرورية لنشاط المنظمات غير الحكومية لتوسيع صلاحياتها في صنع قواعد القانون الدولي البيئي لتحقيق سياسة بيئية رشيدة.

ـ يجب اعتماد الاسس الحديثة للمسؤولية الدولية في حل النزاعات المتعلقة بالبيئة وذلك من خلال اختيار الاساس الانسب في كل قضية لان هذه المبادئ متفاوتة في قيمتها.

ـ تنسيق العمل بين المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية والدولية من خلال عقد المؤتمرات واللقاءات .

ـ الاهتمام بميزانية المنظمات غير الحكومية البيئية وتشجيعها حتى تتمكن من القيام بأعمالها المتعلقة بالبيئة .

ـ إعفاء الشركات والمؤسسات التي تسعى الى الحفاظ على البيئة وحمايتها من بعض الضرائب، وذلك تشجيعا لمخططاتها المستقبلية التي تحافظ على البيئة وتحميها.

ـ يجب على الدول الاستفادة من خبرات هذه المنظمات وتفعيلها بما يخدم البيئة.

ـ يجب تقديم الدعم للمنظمات غير الحكومية التي تسعى لحماية البيئة والحفاظ عليها من شتى انواع المخاطر وذلك من خلال دعمها بجزء من التعويضات التي يحكم بها ضد المعتدين على البيئة .

ـ يجب قبول الدعوى المتعلقة بالمخالفات البيئية سواء كانت من الافراد أو من الهيآت الخاصة والجمعيات وممثلي المجتمع المدني.

وفي ختام دراستنا نستنتج ان موضوع المنظمات غير الحكومية ودورها في ارساء قواعد القانون الدولي هو من الموضوعات الهامة التي تستحق الدراسة والتعمق فيها، والمجهود الذي قمنا به لا يبدو كافيا نظرا للمخاطر البيئية المتجددة والمتزايدة بصورة خطيرة ومقلقة على حياة الانسان ومصيره ومحيطه، فتبقى العديد من المسائل التي تحتاج الى شرح وتحليل بما يوفر الحماية اللازمة للبيئة.

المصادر

1) القرآن الكريم.

2) ميثاق الأمم المتحدة.

3) الإمام مسلم، صحيح مسلم، كتاب المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم 04.

القوانين والاتفاقيات

4) قانون 20/01، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد:2001/77.

5) القانون رقم 10/03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد 43، المؤرخة في 20 جوان 2003.

الكتب:

6) أحمد لكحل، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية . كلية الحقوق . جامعة الدكتور يحيى فارس ،المدية، دار هومة، الجزائر، 2015.

7) أحمد وافي، الحماية الدولية لحقوق الانسان و مبدأ السيادة، دار هومة للطباعة النشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2005.

8) خليل حسين، النظرية العامة والمنظمات العالمية{البرامج والوكالات المتخصصة} دار المنهل البناني، التنظيم الدولي . المجلد الأول.

9) خوني رابح ، حساني رقية، الاثار المتبادلة بين المعايير البيئية القدرة التنافسية والتجارة الخارجية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، بسكرة، سنة 2011.

10) رافع بن عاشور، الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب (تاريخه وإشكالاته)، الجزء 2، الطبعة الأولى، دار العلم للملايين، 1989، ص 395.

11) شهيدة الباز، ورقة عمل مقدمة في التنظيمات الأهلية العربية في مؤتمر القاهرة، 31 اكتوبر 1989، ص 62/61.

12) رياض صالح ابو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الثانية.

13) سعد الدين مسعد هلالي، البيئة وعلاقتها بالحق الانساني في الشريعة الاسلامية ،ملحق مجلة معهد القضاء، تصدر عن معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، السنة السابعة، العدد 15، سنة 2008.

14) سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.

15) سليمان منصور يونس الحبوني، الضبط الاداري البيئي، كلية الحقوق جامعة المنصورة، دون سنة نشر.

16) صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، الطبعة الاولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.

17) عامر الزمالي، حماية المياه اثناء النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصليب الاحمر، العدد 308، 1995.

18) عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية والبيئة والعلاقات الدولية، دراسة مقارنة بين الشريعة الاسلامية والقانون الدولي حول مشكلات التنمية والبيئة في ظل العلاقات الدولية الراهنة، دار الخلدونية، الطبعة 2012، الجزائر.

19) كمال رزيق، دور الدولة في حماية البيئة، مجلة الباحث حول البيئة، البليدة، عدد 5، 2007.

20) لسان العرب لابن المنظور،الجزء الاول، الطبعة 3 ، دار المعارف،القاهرة.

21) معمر رتيب، محمد عبد الحافظ، اتفاقية بازل ودورها في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة ، دار الكتب القانونية، مصر، 2008.

المذكرات

22) بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الادارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام،الجزائر،2009/2008.

23) بن أحمد عبد المنعم، الوسائل القانونية الادارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق بن عكنون، 2009/2008.

24) بن عباس رشيد، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مذكرة مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون اداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دون سنة نشر.

25) حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في اطار التنمية المستدامة، اطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون اعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/2012.

26) خوني رابح ، حساني رقية، الآثار المتبادلة بين المعايير البيئية القدرة التنافسية والتجارة الخارجية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، بسكرة، سنة 2011.

27) زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء احكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، التخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة معمري، تيزي وزو، 2013/02/27.

28) سالم احمد، الحماية الادارية في التشريع الجزائري، مكملة من مقتضيات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون اداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013.

29) سعيد محمود حمة بناصر، دور المنظمات غير الحكومية في تنمية المجتمع الصحراوي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013.

30) سي ناصر إلياس، دور منظمة الامم المتحدة في الحفاظ عل النظام البيئي العالمي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية شعبة ادارة دولية، باتنة، 2013/2012.

31) شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان،2014/2013.

32) قايدي سامية، التجارة الدولية والبيئة، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم القانونية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

33) مانع جمال عبد الناصر، الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011/ 2012.

34) منيع رباب، الحماية الادارية للبيئة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، ورقلة، 2014.

35) نصر الله سناء، الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي الانساني، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار، عنابة، سنة 2011/2010.

36) نور الدين حمشة، الحماية الجنائية للبيئة دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، مذكرة لنيل درجة الماجستير في الشريعة والقانون، 2006/2005 ، باتنة.

37) وافي حاجة، جهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية البيئة . منظمة السلام الاخضر والصندوق العالمي للطبيعة نموذجا . مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في

القانون تخصص قانون دولي وعلاقات سياسية دولية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013.

38) وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2007.

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الشكر والعرفان	
الإهداء	
مقدمة	أ ـ د
الفصل التمهيدي: ماهية حماية البيئة	6
المبحث الأول: مفهوم حماية البيئة	6
المطلب الأول: تعريف البيئة	6
المطلب الثاني: عناصر البيئة محل الحماية	11
المبحث الثاني: مشكلات البيئة وآليات حمايتها	14
المطلب الأول: المشاكل البيئية	14
المطلب الثاني: آليات حماية البيئة	19
الفصل الأول: المنظمات غير الحكومية كجهاز لحماية البيئة	22
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للمنظمات غير الحكومية	24
المطلب الأول: مفهوم المنظمات غير الحكومية	24
المطلب الثاني: أسس ومبادئ المنظمات غير الحكومية	29
المبحث الثاني: جهود المنظمات غير الحكومية الفاعلة في المجال البيئي	37
المطلب الأول: منظمة السلام الأخضر	37
المطلب الثاني: الصندوق العالمي للطبيعة	44
الفصل الثاني: دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي للبيئة	54
المبحث الأول: دور المنظمات غير الحكومية في المحافل الدولية	55
المطلب الأول: دور المنظمات غير الحكومية في الاتفاقيات الدولية	55
المطلب الثاني: دور المنظمات غير الحكومية في المؤتمرات الدولية	61
المبحث الثاني: التكريس القانوني لشراكة المنظمات غير الحكومية	71
المطلب الأول: الاعتراف العالمي لشراكة المنظمات غير الحكومية	71
المطلب الثاني: علاقات الشراكة والتعاون للمنظمات غير الحكومية	76

خاتمة	**85**
قائمة المراجع	**90**
الفهرس	**95**